

Distr.: General  
22 January 2014  
Arabic  
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع  
أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

قائمة القضايا والمسائل المتعلقة بالتقرير الدوري السادس لسيراليون

إضافة

ردود سيراليون\*

[تاريخ استلام الردود: ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤]



الرجاء إعادة استعمال الورق

\* تصدر هذه الوثيقة دون تحرير رسمي.

280214 190214 14-21277 (A)



## الإطار الدستوري والتشريعي والمؤسسي

١ - يشير التقرير إلى "جوانب غامضة [...] ما زالت تفاقم التمييز ضد المرأة" ويذكر أن "من أبرز هذه المجالات الحاجة إلى إلغاء البند ٢٧ (٤) (د) من دستور البلد". وكما أوصت اللجنة في ملاحظاتها الختامية السابقة (CEDAW/C/SLE/CO/5، الفقرة ١٣)، يرجى موافاة اللجنة بآخر ما استجد من معلومات عن التدابير الملموسة التي اتخذتها الدولة الطرف منذ عام ٢٠٠٨، عقب عرض تقرير لجنة مراجعة الدستور الذي أوصى بإلغاء البند ٢٧ (د) (٤) من الدستور بالكامل، على رئيس الجمهورية. وبما أن البند ٢٧ لا يمكن تعديله إلا باستفتاء، يرجى بيان الخطوات التي تتوخى الدولة الطرف اتخاذها لتنفيذ توصيات لجنة مراجعة الدستور تنفيذاً كاملاً. وهل يوجد إطار زمني لإجراء هذا الاستفتاء؟ ويرجى إبلاغ اللجنة عن حالة مشروع قانون المساواة بين الجنسين (الفقرة ١٦)<sup>(١)</sup> ومشروع قانون الإجراءات الجنائية. ويرجى أيضاً بيان مضمون وحالة التعديلات المزمع إدخالها على قانون تسجيل الزواج العرفي وقانون حقوق الطفل. ويرجى تقديم آخر ما استجد من معلومات عن خطة النشر الاستراتيجية الوطنية لتنفيذ القوانين الثلاثة المتعلقة بالمساواة الجنسية التي بدأ العمل بها في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ (الفقرة ١٣)، بما في ذلك التحديات التي واجهتها وبيان ما إذا أنشأت أي آليات رصد لتحديد منجزاتها الرئيسية.

البند ٢٧ (٤) (د) من دستور عام ١٩٩١

كما ورد في التقارير الدورية من الأول إلى الخامس التي قدمتها سيراليون، عين الرئيس الأسبق، أحمد تيجان كبه، في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، لجنة لمراجعة الدستور برئاسة الدكتور بيتر تاكر، الذي كان يشغل آنذاك منصب رئيس لجنة إصلاح القوانين، وذلك بهدف "مراجعة دستور سيراليون لعام ١٩٩١ بغرض التوصية بإدخال تعديلات تجعله مواكبا للتطورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي حدثت وطنياً ودولياً منذ عام ١٩٩١" (انظر المذكرة الحكومية رقم Vol. CXXXVIII 6 من الجريدة الرسمية لسيراليون، العدد ٢ الصادر يوم الخميس ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧).

وقد أوصت لجنة مراجعة الدستور المذكورة بجملة أمور منها إلغاء البند ٢٧ (٤) (د) من الدستور بالكامل. وقدمت اللجنة تقريرها إلى الرئيس الحالي، الدكتور إرنست باي كوروما، في عام ٢٠٠٨. وقد أقدم الرئيس الحالي، بما لديه من حكمة، على تعيين لجنة أخرى لمراجعة

(١) تشير أرقام الفقرات إلى التقرير الدوري السادس للدولة الطرف (CEDAW/C/SLE/6)، ما لم يُذكر خلاف ذلك.

الدستور في نيسان/أبريل ٢٠١٣ لبدء العملية برمتها من جديد، بدلا من أن ينظر في تقرير اللجنة التي أنشأها سلفه. وافتتح الرئيس في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣ لجنة لمراجعة الدستور ذات قاعدة عريضة استُقدم أعضاؤها من جميع مناحي المجتمع ويرأسها قاض متقاعد من قضاة محاكم القضاء الأعلى ورئيس سابق للبرلمان. وبدأت تلك اللجنة عقد جلساتها بعد إقرار اختصاصاتها وطرائق عملها ونظامها الداخلي وجدول أنشطتها بتفصيل. وستشكل التوصيات الواردة في تقرير لجنة بيتر تاكر لمراجعة الدستور (السالفة الذكر) والتي قُدمت إلى الحكومة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، منطلقا لعمل اللجنة ذات القاعدة العريضة، ومن المتوقع أن تمتد هذه العملية لفترة ٢٤ شهرا. وستتوّج بإجراء استفتاء، ولذا، من المتوقع أن يجري الاستفتاء في غضون ٢٤ شهرا من الآن تقريبا.

ومن المقرر أن تستغرق عملية المراجعة الفترة من نيسان/أبريل ٢٠١٣ إلى نهاية آذار/مارس ٢٠١٥. وتعتزم لجنة مراجعة الدستور الجديدة، في إطار الاستراتيجيات التي وضعتها، العمل بشكل وثيق مع هيئات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة ومنظمة نسائية أخرى، بهدف كفالة أن يكون للمرأة صوت مسموع فيما يتعلق بقضايا المساواة بين الجنسين ذات الصلة بمراجعة الدستور.

ومن المؤمل أن ينصب الاهتمام على البند ٢٧ (د) وتعديله وفقا لذلك. وتعتزم لجنة مراجعة الدستور الحالية أن تتخذ من تقرير لجنة مراجعة الدستور الأخيرة مرتكزا تستند إليه في عملها.

#### مشروع قانون المساواة بين الجنسين لعام ٢٠١١

ما زال مشروع قانون المساواة بين الجنسين لعام ٢٠١١ مشروعاً لا غير، أي أنه لم يُسنَّ بعد ليصبح قانوناً سارياً. فخلال حملة الانتخابات البرلمانية والرئاسية لعام ٢٠١١، وعد رئيس الجمهورية الحالي، الدكتور إرنست باي كوروما، النساء بإقرار قانون للمساواة بين الجنسين بمنحهن نسبة لا تقل عن ٣٠ في المائة من مقاعد البرلمان والتعيينات في المناصب التنفيذية. بيد أن الرئيس أشار على منظمات المجتمع المدني النسائية بتقديم مشروع القانون إلى البرلمان عن طريق عضو من أعضائه (ليس عضوا في الحكومة) يقدمه بصفته الشخصية، لأن إقرار مشروع مقدم من عضو برلماني شخصيا، سيكون، حسب ما ذكره رئيس الجمهورية، أسهل من إقرار مشروع قانون حكومي الذي يستغرق وقتا أطول. ولذلك، قُدمت وكالات الأمم المتحدة دعما تقنيا وماليا ووُضع مشروع قانون بشأن المساواة بين الجنسين.

إلا أنه تبين أن مضامين مشروع ذلك القانون غير منسجمة مع أحكام معينة من دستور سيراليون لعام ١٩٩١، بما في ذلك البند ٥٦ (١) منه الذي يمنح الرئيس صلاحية ممارسة سلطته التقديرية لتعيين الوزراء ونوابهم.

ولذلك، تعين تعديل بعض أحكام دستور عام ١٩٩١ لتصبح متسقة مع أحكام مشروع قانون المساواة بين الجنسين.

وبهذه المناسبة، أنشئت الآن لجنة لمراجعة الدستور وقد شرعت في أعمالها، ويُؤمل أن تمارس منظمات المجتمع المدني النسائية ضغوطاً لإدخال التعديلات المذكورة إذ قد يُدرج بعدئذ مشروع قانون المساواة بين الجنسين في جدول مداوات البرلمان لمناقشته وسنّه.

#### مشروع قانون الإجراءات الجنائية لعام ٢٠١٣

أقرّ مجلس الوزراء مشروع هذا القانون واستعرضته إدارة الموظفين القانونيين بعد إبداء المجلس تعليقات عليه. وأحيل مشروع القانون المنقح إلى المطبعة الحكومية التي أصدرت مسودته النهائية. وقد خضعت المسودة النهائية للفحص ثم عمل النائب العام ووزير العدل على إدراجها في جدول مداوات البرلمان لمناقشتها وسنّها. ومع ذلك، لا يوجد أي إطار زمني لسن مشروع هذا القانون ليصبح قانوناً. ويُؤمل أن يتم ذلك في عام ٢٠١٣ أو في أوائل عام ٢٠١٤.

#### قانون تسجيل الزواج العرفي

لا توجد حتى الآن أي مقترحات متفق عليها بشأن إدخال تعديلات على هذين القانونين. وكل ما في الأمر هو أنه يجري فقط التنويه بالتحديات التي تطرحها الأحكام القانونية الواردة في هذين القانونين لغرض المناقشة وتقديم مقترحات لإدخال تعديلات عليها.

#### إمكانية اللجوء إلى القضاء

٢ - يرجى تقديم معلومات عن إنجازات استراتيجيات إصلاح قطاع العدل (٢٠٠٨-٢٠١٠)، ولا سيما التدابير المتخذة لتعزيز إمكانية لجوء المرأة إلى القضاء بصورة فعالة، خصوصاً بالنسبة للفئات الضعيفة من النساء، مثل الأميات ونساء المناطق الريفية، بطرق منها حملات التوعية والدعوة. وبالنظر إلى أن المحاكم المحلية، التي تشكل جزءاً من النظام القضائي للدولة الطرف، تطبق القانون العرفي في المشيخات، يرجى بيان التدابير التي اتخذت لإنشاء آليات إشراف، عدا الحق في الاستئناف أمام محاكم المقاطعات، من أجل كفالة عدم تعرّض المرأة للتمييز في إقامة العدل. وفي هذا الصدد،

هل اضطلعت الدولة الطرف بأنشطة لبناء القدرات، والتدريب على التشريعات الجديدة والتوعية بحقوق المرأة في المحاكم المحلية؟ علاوة على ذلك، وبالنظر إلى أن ما يُقدم إلى المرأة حاليا من خدمات في مجال المساعدة القانونية يُوجّه أساسا من خلال قنوات منظمات المجتمع المدني، يُرجى بيان ما إذا أُتخذت أي تدابير لإنشاء نظام للمساعدة القانونية عملا بقانون المساعدة القانونية الذي دخل حيز النفاذ في عام ٢٠١٢.

نُفّحت استراتيجية إصلاح قطاع العدل وخطة الاستثمار (٢٠٠٨-٢٠١٠) وتعمل الحكومة حاليا بموجب النسخة الثانية لتلك الاستراتيجية (٢٠١١-٢٠١٤) التي أقرّها مجلس الوزراء في تموز/يوليه ٢٠١٤. وما زالت الاستراتيجية الجديدة تسدّد أقساطا مالية عن خدمات اللجوء إلى القضاء لصالح أضعف الفئات، وقد حققت ثلاث نتائج هي:

✓ إمكانية اللجوء إلى القضاء أصبحت عملية سهلة المنال

✓ إقامة العدل أصبحت مسألة متوقعة

✓ الحقوق والمساءلة تحظى بالاحترام

وسُنَّ قانون المساعدة القانونية في عام ٢٠١٢ وهو يوفر إطارا قانونيا يتيح للجهات الفاعلة من غير الدول تقديم الخدمات شبه القانونية على صعيد المجتمعات المحلية. وقد رُشّح جميع الأعضاء الذين من المفترض أن يشكّلوا مجلس المساعدة القانونية ولا يزالون ينتظرون التعيين من فخامة رئيس الجمهورية قبل تسلّم مناصبهم وإنشاء الأمانة العامة للمساعدة القانونية.

#### آليات الإشراف على المحاكم المحلية

ألغى قانون المحاكم المحلية رقم ٢٠ الصادر في عام ١٩٦٣ وحل محله قانون المحاكم الصادر في عام ٢٠١١. وقد أتى هذا القانون (٢٠١١) بتغيير كبير أدخل على المحاكم المحلية فنُقلت بموجبه من نطاق اختصاص وزارة الحكم المحلي لتصبح الآن مدمّجة في صميم الجهاز القضائي الذي يرأسه رئيس القضاة.

وأصبح رئيس القضاة الآن هو مَنْ يعين جميع موظفي المحاكم المحلية بعد التشاور مع لجنة الخدمة القضائية والقانونية المسؤولة عن تعيين جميع الموظفين القضائيين وسائر موظفي الخدمة القانونية.

وينص القانون الجديد على إنشاء ثلاث من لجان خدمات المحاكم المحلية تعيّن كل لجنة منها في واحدة من المقاطعات الثلاث حيث تعقد المحاكم المحلية جلساتها وتعمل فيها.

وُتسند لهذه اللجان مهام الإشراف على المحاكم المحلية بحيث تقدم كل لجنة منها المشورة إلى لجنة الخدمات القضائية والقانونية بشأن تعيين موظفي المحاكم المحلية والعاملين فيها ونقلهم وترقيتهم وإقالتهم.

وبناءً عليه، فإن ذلك يعني أن اللجان تبدأ عملية التعيين وتتلقى أيضاً أي ادعاءات بسوء سلوك من طرف أي موظف أو عامل في المحاكم المحلية وتحقق فيها وتقدم توصيات بشأنها.

ويترأس كل لجنة قاضي المحكمة العليا المقيم للمقاطعة. وبهذا التغيير أصبحت المحاكم المحلية تعمل باستقلال أكبر بكثير مما كانت عليه دون أي تدخل سياسي أو إداري من السياسيين أو رؤساء القبائل.

وقد أصدرت الحكومة قانون المحاكم المحلية الجديد في عام ٢٠١١ الذي جعلها خاضعة للاختصاص المباشر لرئيس القضاة وذلك بهدف مواصلة تعزيز سيادة القانون وتحسين إمكانية اللجوء إلى القضاء ونزع النفوذ السياسي عن المحاكم. وقد وضعت خطة تنفيذ واسعة النطاق لنشر المحاكم الجديدة وهي خطة تشمل توفير التوجيه للجان خدمات المحاكم المحلية والتدريب المكثف لجميع الأطراف المعنية فيما يتعلق بإتاحة إمكانية اللجوء إلى القضاء ولا سيما للنساء والأطفال، وإدارة السجلات، وحقوق الإنسان، وما إلى ذلك.

إلا أن أعضاء لجنة خدمات المحاكم المحلية لم يُعيّنوا حتى الآن نظراً للافتقار إلى الأموال اللازمة لتفعيل تلك اللجان.

وقدّمت وحدات حسابات الجهاز القضائي الميزانية المقترحة لنفس الغرض ولتغطية مرتبات وبدلات موظفي المحكمة المحلية والعاملين فيها في الميزانية السنوية الوطنية لعام ٢٠١٤. وحدد أيضاً مكتب رئيس القضاة الأعضاء الآخرين في كل لجنة من اللجان الثلاث لكي يعيّنهم رئيس سيراليون بحيث سيتلقون، حال استقدامهم، التدريب والتوجيه اللازم لبدء عملهم، أي الشروع في عملية توظيف موظفي المحاكم المحلية المحدد الذين سيُدربون على طبيعة إصدار الأحكام القضائية والقواعد التي تخضع لها.

ومن المؤمل أن تكتمل هذه العمليات بحلول الربع الأول من عام ٢٠١٤ بحيث يبدأ حريجو تدريب موظفي المحاكم المحلية المحدد عملهم بحلول الربع الثاني من العام، أي في نيسان/أبريل ٢٠١٤.

## الآلية الوطنية للنهوض بالمرأة

٣ - بالنظر إلى النقص الحاد في موظفي مديرية الشؤون الجنسانية بوزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل وإلى افتقارها للميزانية، يرجى تقديم أحدث المعلومات عن الموارد البشرية والمالية المخصصة لها وللوحدة الإحصائية التابعة لها التي أنشئت حديثاً، وكذلك للمكاتب الإقليمية لمكتب الشؤون الجنسانية (الفقرة ٣٣). ويرجى تقديم تفاصيل عن قدرات المديرية على التنسيق مع مختلف الوزارات المختصة ومع مكاتبها الميدانية، خاصة فيما يتعلق بالتنفيذ الفعال للخطة الاستراتيجية الجنسانية الوطنية (٢٠١٠-٢٠١٣). وبما أن التقرير يبين أنه لم يجر استعراض السياسة "المزدوجة" التي وضعت في عام ٢٠٠٠ (السياسة الوطنية لتعميم مراعاة المنظور الجنساني والسياسة الوطنية للنهوض بالمرأة)، يرجى تقديم تفاصيل عن التدابير التي اتخذت لكفالة تعميم مراعاة المنظور الجنساني (الفقرة ٣٨) وبيان ما إذا تم إنشاء آلية لرصد تنفيذ الخطة الاستراتيجية الجنسانية الوطنية وكذلك كيفية كفالة تقييمها.

لقد اتخذت حكومة سيراليون تدابير استباقية في إطار تعزيز قدرة مديرية الشؤون الجنسانية التابعة للوزارة من خلال استقدام الموظفين. إذ قامت لجنة الخدمة العامة التي تضطلع بولاية دستورية لتعيين موظفين حكوميين لمختلف الوزارات والإدارات والوكالات بوضع إعلان استقدام موظفين أساسيين للوزارة ليعملوا في المقر والمقاطعات معاً. ويؤمل أن يقدم أولئك الموظفين عند تعيينهم الدعم الإنساني والتقني اللازم لتعزيز القضايا الجنسانية في جميع أرجاء البلد.

وفيما يتعلق بالاعتمادات المخصصة لوزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل، فإن الحكومة تحرز بعض التقدم المطرد من خلال زيادة المبلغ المخصص للخدمات الاجتماعية والبرامج الجنسانية. ويتجسد هذا الالتزام أيضاً في برنامج أطلق في الآونة الأخيرة لتحقيق الرخاء، يعتبر مخططاً لتنفيذ برنامج الحكومة الإنمائي في الفترة الواقعة بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٨. وقد خصصت ركيزة كاملة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بينما خصصت الركائز المتبقية لتعميم مراعاة المنظور الجنساني. وبصرف النظر عن الاعتمادات المخصصة للوزارة في الميزانية الحكومية، فإن الشركاء في التنمية يثقون كثيراً في الوزارة من خلال توفير الدعم المباشر لها لتنفيذ البرامج الجنسانية.

وينص قانون الإحصاءات لعام ٢٠٠٢ صراحةً على تصنيف البيانات المجمعة بحسب نوع الجنس. وتربط وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل بوكالة إحصاءات سيراليون علاقة عمل جيدة وإننا نتعاون مع الوكالة أثناء إعدادها للاستقصاءات

والإحصاءات الهامة للتأكد من مراعاة تعميم المنظور الجنساني. وقد عينت وكالة إحصاءات سيراليون خبيرة إحصائية لدى وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل وقد زودتها الوزارة، بدورها، بحيز مكثي وأصبحت تؤدي مهامها على ما يرام.

واستعانت الوزارة بخدمات المتدربين الداخليين الذين تخرجوا من الجامعات لدعم الموظفين المتفرغين في مديرية الشؤون الجنسانية لتنفيذ الخطة الاستراتيجية الوطنية لتحقيق المساواة بين الجنسين (٢٠١٠-٢٠١٣). وأجري استعراض منتصف المدة للخطة الاستراتيجية الوطنية لتحقيق المساواة بين الجنسين للتأكد من مستوى التقدم المحرز في التنفيذ وقد دلت معظم المؤشرات على أن الحكومة تسير على الطريق الصحيح. ولدى وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل مكاتب في المناطق والمقاطعات، وهو ما يدل على أننا نتعاون مع هياكل لامركزية لتوفير الخدمات بطريقة فعالة. وفي الواقع، قامت الوزارة، في إطار التفويض بنقل المهام، بإحالة المهام والموارد والموظفين إلى المجالس المحلية بينما احتفظت بالإصلاحات السياساتية والقانونية وتنسيق المهام المنقولة ورصدها.

وشرعت حكومة سيراليون من خلال برنامج سيراليون لتحقيق الرخاء في إجراء إصلاحات في السياسات والتشريعات. وسيجري تحديث "السياسة المزدوجة" ألا وهي السياسة الوطنية بشأن النهوض بالمرأة والسياسة الوطنية بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني ودجمهما في السياسة الوطنية الواحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وقد أعلن عن الاستشارة وسيبدأ الشخص الذي سيصبح مستشاراً وطنياً في المشاورات ووضع السياسة العامة قبل نهاية العام.

#### التدابير الخاصة المؤقتة

٤ - يرجى إطلاع اللجنة عن حالة مسودة قانون العمل الإيجابي قيد النظر. وما هي الأولوية الممنوحة لاتخاذها، ولا سيما في ضوء البيان العام الذي أدلى به الرئيس في ٨ آذار/مارس ٢٠١١ مؤيداً حصة لا تقل عن ٣٠ في المائة لتمثل المرأة في جميع مستويات الحكم. ويرجى بيان ما إذا كان يتوخى اتخاذ تدابير خاصة مؤقتة أخرى للتعجيل في تحقيق مساواة فعلية بين المرأة والرجل في المجالات الأخرى للاتفاقية، بما في ذلك التعليم والعمل، ولمعالجة أوجه التمييز المتعددة التي تواجهها الفئات المحرومة من النساء، بما في ذلك النساء في المناطق الريفية، واللاجئات وذوات الإعاقة والأرامل والنساء المتضررات من الحرب. ويرجى الإشارة أيضاً إلى ما إذا كانت الدولة الطرف قد اتخذت أية خطوات لوضع أساس تشريعي لاستخدام التدابير الخاصة المؤقتة، وفقاً للفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية، كما أوصت به اللجنة في ملاحظاتها الختامية السابقة (CEDAW/C/SLE/CO/5، الفقرة ١٩).

تراعي حكومة سيراليون المنظور الجنساني، ولهذا قامت حكومة فخامة الرئيس بتعيين نساء في مناصب إدارية رئيسية لصنع القرار نظراً لعدم وجود سلطة تشريعية تطبق الحد الأدنى من التمثيل الذي يبلغ ٣٠ في المائة. غير أن حكومة سيراليون ملتزمة بوضع قانون صارم لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من المتوقع أن يتجاوز الحد الأدنى لتمثيلها في الإدارة على جميع المستويات الذي تبلغ نسبته ٣٠ في المائة. وقد أتاحت الحكومة إمكانية أمام المرأة لكي تضع مشروع قانون وتقدمه في شكل اقتراح عن طريق إحدى النائبات من مجموعة سيراليون البرلمانية النسائية. ووضع مشروع القانون ولكن عكسته مسائل لا علاقة لها بإرادة الحكومة والتزامها على المستوى السياسي.

وقررت الحكومة، وفاءً بتعهداتها الدفع بهذه العملية إلى الأمام، أن تجعله مشروع قانون رسمي وليس اقتراحاً يقدمه أحد الأعضاء بصفته الشخصية ولن يقره البرلمان أبداً، وطلبت الوزارة موافقة كل من النائب العام ووزير العدل على وضع سياسات للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة تهيء إلى وضع قانون لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ووفقاً لما أشير إليه، فإن السياسة والقانون سيشملان الآن أموراً أخرى منها الحوكمة السياسية والحكومة الإدارية والحكومة الاقتصادية، والطاقة والعنف ضد المرأة، والتعليم والتدريب، والزراعة، والعمل والعمالة، واللجوء إلى القضاء.

#### القوالب النمطية والممارسات الضارة

٥ - كما أوصت بذلك اللجنة في ملاحظاتها الختامية السابقة (CEDAW/C/SLE/CO/5)، يرجى تقديم معلومات عن التدابير الملموسة التي اتخذتها الدولة الطرف، بما فيها تلك المتخذة عن طريق التعاون مع الزعماء التقليديين والقيادات الأهلية والمنظمات النسائية، والتي تهدف إلى تغيير المواقف العامة والأنماط الاجتماعية والثقافية التي تؤدي إلى تمييز جنساني لدوري المرأة والرجل في الأسرة والمجتمع المحلي والمجتمع ككل.

٦ - يرجى تقديم معلومات عن إنفاذ الأحكام المنصوص عليها في قانون حقوق الطفل التي تحظر وتجرم الزواج المبكر والقسري، وبيان التدابير المتخذة لكفالة عدم تسجيل هذه الزيجات. وعلاوة على ذلك، وفيما يتعلق بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، التي لا تزال منتشرة على نطاق واسع في الدولة الطرف، حسبما اعترفت به الدولة الطرف (الفقرة ٤٣)، ورغم أن بعض المشيخات قد أصدرت تشريعات محلية تحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، تلاحظ اللجنة أن القانون لا يتضمن نصاً صريحاً يحظر هذه الممارسة في قانون حقوق الطفل (الفقرة ٤٨). ويرجى الإشارة إلى ما إذا كانت الدولة

الطرف تنوي تعديل قانون حقوق الطفل ليتضمن حظراً محدداً في هذا الصدد، كما أوصت بذلك اللجنة في ملاحظاتها الختامية السابقة (CEDAW/C/SLE/CO/5، الفقرة ٢٣). ويرجى تقديم تفاصيل عن مذكرة التفاهم المبرمة بين أكبر الزعماء والمباردين (السوي)، على النحو المشار إليه في الفقرة ٤٨ من التقرير وتقديم معلومات عن نتائج المشاورات التي أجريت على الصعيد الوطني مع المباردين بشأن التقدم المحرز في إنشاء مجلس للمباردين وعن الإجراءات المتوخاة مع ذلك المجلس للقضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وبالإضافة إلى العمل مع الزعماء التقليديين والمباردين في مجال التوعية وإذكاء الوعي (الفقرة ٤٧)، يرجى أيضاً بيان التدابير التربوية التي اتخذت وحملات التوعية التي نظمت لمكافحة هذه الظاهرة.

وقد نص قانون حقوق الطفل لعام ٢٠٠٧ على الأحكام التالية:

تركز المادة ٣٣ (١) على الحماية من التعذيب والمعاملة المهينة. وتنص على أنه ”لا يحق لأي شخص أن يعرض طفلاً للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بما في ذلك أي ممارسة ثقافية تسلب الطفل إنسانيته أو تلحق الضرر برفاهه البدني والعقلي“.

وتركز المادة ٣٤ على السن الأدنى للزواج وعلى رفض الخطوبة أو الزواج. وتحدد المادة ٣٣ (١) السن الأدنى للزواج أيضاً كان نوعه بالثامنة عشرة.

وتنص المادة ٣٤ (٢) على أنه لا يحق لأي شخص أن يُكره طفلاً (أ) على الخطوبة؛ (ب) وعلى أن يكون أداة لصفقة مهر؛ (ج) وعلى الزواج.

وتنص المادة ٣٤ (٣) على أنه، ما لم يكن هناك أي قانون يخالف ذلك، لا يجوز منح شهادة زواج أو الترخيص به أو تسجيله ما لم يكن رئيس قلم المحكمة أو أي موظف مسؤول آخر مقتنعاً بأن طرفي الزواج قد بلغا سن الرشد.

وتدين المادة ٣٥، أي شخص يخالف حكماً مدرجاً في هذا الباب بإجراءات موجزة تقضي بدفع غرامة لا تتجاوز ثلاثين مليون لليون أو بالغرامة والسجن معاً.

وتركز المادة ٤٦ على الممارسات العرفية المحظورة فيما يتعلق بالطفل. وتنص المادة ٤٦ (١)، على أنه رهناً بالبند الفرعي (١) من المادة ٣٤، لا يجوز لأي شخص أو رابطة أن تخضع أي طفل لأي من الممارستين التاليتين: (أ) الزواج المبكر (ب) خطوبة الأطفال.

وتنص المادة ٤٦ (٢) على أن أي أشخاص أو رابطات يكرهون طفلاً على المشاركة في أية ممارسات من الممارسات المحددة في البند الفرعي (١) يعتبرون مذنبين بارتكاب جريمة يعاقب عليها القانون بدفع غرامة لا تقل عن خمسمائة ألف ليون أو بالسجن لمدة لا تتجاوز عاماً واحداً أو بدفع الغرامة والسجن معاً.

وإضافةً إلى ذلك، فقد اتخذت وزارة الرعاية الاجتماعية والجنسانية وشؤون الطفل وشركاؤها التدابير اللازمة لمعالجة هذه الحالة الراهنة المؤذية.

وأنشئت لجان معنية برعاية الطفل على مستوى العشيرة والقضاء والمحافظة لتوعية المجتمعات بأضرار الزواج القسري والمبكر بما في ذلك الممارسات التقليدية الضارة الأخرى في مجتمعاتهم. وقد أنشأت منظمات تركز على الأطفال، ومعظمها منظمات مجتمع مدني، "تحالف حقوق الطفل" الذي يعمل بالتعاون وثيق مع لجان للحماية على المستويات المحلي والإقليمي والوطني لتنظيم حملات للتوعية بقضايا حماية الطفل.

وتتواصل حملات التوعية على نطاق واسع في جميع أرجاء البلد للقضاء بشكل تام على زواج الأطفال وخطوبتهم.

وقد وضعت حكومة سيراليون بقيادة فخامة الرئيس الدكتور إرنست باي كوروما استراتيجية وطنية للحد من حمل المراهقات في سيراليون وشرعت رسمياً في تنفيذها (٢٠١٣-٢٠١٥).

وبعد التوقيع على مذكرات التفاهم التي تعتبر مدخلاً لذلك، عملت المجتمعات المحلية مستخدمةً أداة الحوار بين الأجيال التي تعد أداة بحثية عملية تستخدم لمعرفة آراء المجتمعات المحلية بشأن التخلي التام عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وهذه الأداة تمكن المجتمعات المحلية من معرفة المزيد عن الآثار الضارة لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث مما يتيح لها الفرصة لاتخاذ قرارات مستنيرة بشأن هذه الممارسة. وتشمل بعض هذه المنجزات المستهدفة والمتفق عليها التي ترد في مذكرة التفاهم ما يلي:

- ضمان عدم انضمام أي فتاة دون الثامنة عشرة من العمر إلى جمعية بوندو ومنع تشويه الأعضاء التناسلية لهؤلاء الفتيات ووضع قوانين داخلية واستراتيجيات أخرى لتحقيق هذا الهدف؛
- ضمان أن تتعاون رابطات سوز التي تشكل جزءاً من وحدة دعم الأسرة مع وزارة الرعاية الاجتماعية والمسائل الجنسانية وشؤون الطفل في التحقيق في جميع القضايا المتعلقة بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛

- ضمان أن يتلقى موظفو مجلس البلدية وزعماء المجتمعات المحلية وموظفو وحدة دعم الأسرة والوزارات (وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل ووزارة الخدمات الصحية) التدريب المشترك المناسب. وقد يشمل هذا التدريب تدريباً داخلياً وتدريباً خارج المركز توفره شبكة حركات الدعوة والجهات المؤثرة صاحبة المصلحة؛
  - تبادل المعلومات مع شبكة حركات الدعوة ووحدة دعم الأسرة، ووزارة الخدمات الصحية وشؤون المرأة والطفل بشأن المعلومات ذات الصلة التي يجري جمعها عن تشويه الأعضاء التناسلية للطفلات وأشكال إيذاء الأطفال الأخرى؛
  - تبادل المعلومات بانتظام عن هذا الاتفاق وعن النتائج الشهرية على المستوى المحلي.
- وقد أبدت الحكومة أيضاً التزاماً بمعالجة مسألة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث من خلال وضع استراتيجية لسن قوانين تمنع إخضاع القصر لطقوس اجتماعية في إطار الركيزة ٨ من جدول تحقيق الرخاء.

### العنف ضد المرأة

٧ - تشير المعلومات المتاحة للجنة إلى اعتماد قانون الجرائم الجنسية مؤخراً. يرجى بيان ما إذا كان قد تم إنشاء آليات لكفالة التنفيذ الفعال للأحكام الجديدة التي تتعلق بـ (١) حماية الضحايا والشهود، (٢) استحقاق الضحايا للعلاج الطبي المجاني والحصول على تقرير طبي مجاني، (٣) حق الضحايا في الحصول على تعويض أثناء الإجراءات الجنائية. ويرجى إبلاغ اللجنة عن حالة خطة العمل الوطنية لمكافحة العنف الجنساني (الفقرة ٨١) وبيان ما إذا كان قد تم إدراج تدابير لدعم تنفيذ التشريع الجديد، بما في ذلك بناء القدرات وبرامج التوعية بمحتواه لجميع الفئات المهنية ذات الصلة، مثل الشرطة والمحامين والقضاة والعاملين في المجالين الصحي والاجتماعي، وكذلك عامة الجمهور. يرجى تقديم بيانات محدثة ومفصلة عن عدد الحالات المبلغ عنها والتي تم التحقيق فيها من قبل وحدات دعم الأسرة، فضلاً عن عدد أحكام الإدانة. كما يرجى تقديم معلومات عن عمل وأداء وأنشطة محاكم السبب الخاصة التي لا تنظر إلا في القضايا التي تتعلق بالعنف الجنسي والجنساني.

### حماية الضحايا والشهود

تشمل استراتيجية لحماية الشهود. من فيهم الضحايا محاكم السبب المختصة بمسائل العنف الجنسي و/أو الجنساني. ففي يوم السبب، الذي هو أحد أيام نهاية الأسبوع، يكون أفراد الجمهور أقل ولا تغص بهم قاعة المحكمة كما في أيام العمل العادية من الأسبوع.

ولا يُسمح في معظم الأوقات بالدخول إلى المحكمة إلا للمتهم والضحية وأقاربهما وموظفي المحكمة، وعندما يكون الشخص الذي هو ضحية لاعتداء جنسي بصدد الإدلاء بشهادته، يطلب من جميع أفراد الجمهور الآخرين الخروج من المحكمة.

### الفحص الطبي والعلاج لضحايا جرائم العنف الجنسي والجنساني

للضحايا الحق في الفحص الطبي وتلقي العلاج والحصول على تقرير طبي، وتكون هذه الخدمات مجانية. ويمول الشركاء في التنمية، مثل لجنة الإنقاذ الدولية، المستشفى الذي تتم فيه هذه الفحوص والعلاج. ولذلك، لا يفرض الموظفون على الضحايا و/ذويهم دفع تكاليف الخدمات بما في ذلك الفحص، والعلاج، والتقارير الطبية.

### القضايا التي حققت فيها وحدة دعم الأسرة، وعدد أحكام الإدانة الصادرة

في أعقاب إقرار قانون الجرائم الجنسية لعام ٢٠١٢ الذي دخل حيز النفاذ في اليوم الأول من تشرين الثاني/نوفمبر من نفس السنة، حققت وحدة دعم الأسرة التابعة للشرطة السيراليونية في ٦٨٠٥ قضايا على الصعيد الوطني في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وأحيلت من هذه القضايا ١٠٤٠ قضية إلى محكمة الصلح لإجراء التحقيقات الأولية وأسندت ٣٦٣ قضية إلى المحكمة الابتدائية لغرض المحاكمة.

وللمساعدة في الأعمال التي تضطلع بها الوحدة، شرع مدير الادعاء العام منذ نيسان/أبريل ٢٠١١ في تنفيذ سياسة عامة تهدف إلى فرز جميع ملفات جرائم العنف الجنسي والجنساني لتحديد الملفات التي تتضمن ما يكفي من الأدلة لإحالتها إلى المحكمة والملفات الأخرى التي ينبغي إعادة التحقيق فيها أو الإبقاء عليها قيد النظر. وهذا ما يجري القيام به في المنطقة الغربية بوصفه مشروعاً تجريبياً.

وفي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ٢٠١٣، أحالت وحدة دعم الأسرة في المنطقة الغربية ما مجموعه ٥٨٦ ملفاً من ملفات القضايا والتحقيقات إلى مكتب مدير الادعاء. ويرد التوزيع الشهري للملفات وطبيعة الرأي المقدم في الجدول أدناه.

رقم الشهر	توجيه التهم	الإبقاء على القضية قيد النظر	إعادة فتح التحقيقات	إغلاق الملف	الإحالة إلى المحاكم المدنية	التسوية	المجموع
١ كانون الثاني/يناير	١٤	١	صفر	١	صفر	٧	٢٣
٢ شباط/فبراير	٣٣	٥	٤	١٧	١	٣١	٩١
٣ آذار/مارس	٢٩	٥	١	٤	صفر	١٨	٥٧
٤ نيسان/أبريل	١٨	٣	٢	٩	صفر	١٨	٥٧

رقم الشهر	توجيه التهم	الإبقاء على القضية قيد النظر	إعادة فتح التحقيقات	إغلاق الملف	الإحالة إلى المحاكم المدنية	التسوية	المجموع
٥ أيار/مايو	٦٠	٢	١	١٣	صفر	٣٣	١٠٩
٦ حزيران/يونيه	٢٤	صفر	٢	٩	٤	٢٣	٦٢
٧ تموز/يوليه	٦٠	٢	٢	١٨	٢	٤١	١٢٥
٨ آب/أغسطس	٣١	٤	٣	٣	٢	١٨	٦١
المجموع	٢٦٩	٢٢	١٥	٧٤	٩	١٩٧	٥٨٦

وفي ما يلي بيان عدد أحكام الإدانة التي صدرت في تلك القضايا المحالة إلى المحكمة.

الرقم	الأشهر	أحكام الإدانة	الإعفاء	التبرئة والإعفاء
١	كانون الثاني/يناير	١	-	-
٢	شباط/فبراير	-	-	-
٣	آذار/مارس	١	-	-
٤	نيسان/أبريل	-	-	-
٥	أيار/مايو	٢	-	-
٦	حزيران/يونيه	٢	-	-
٧	تموز/يوليه	١	٣	-
٨	آب/أغسطس	-	٤	-
٩	أيلول/سبتمبر	١	٣	-

ورصدت بعض المقاطعات، مثل بو، أموالاً لتغطية الفحص والعلاج الطبيين المجانيين

في ميزانية عام ٢٠١٤.

وأدى الضغط الذي مارسه المجتمع المدني إلى إقرار الفحص والعلاج الطبيين المجانيين

في كامبيا منذ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

وقامت وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل، بالتعاون مع

شبكة حركة الدعوة، بتنظيم دورات تدريبية على قانون الجرائم الجنسية في بونتي، وبو،

وكينما، وفريتاون لفائدة منظمات المجتمع المدني، وقادة المجتمعات المحلية، ومسؤولي المجالس

المحلية، وموظفي وحدة دعم الأسرة، ووسائل الإعلام، والجهات المعنية في نظام التعليم

والصحة - وقد أعقب ذلك صدور تقارير في وسائل الإعلام.

وقامت الشبكة دورات تدريبية على بروتوكول الإحالة الوطني المتعلق بالعنف الجنساني في كامبيا، وبونتي، وبو، وكينما، وفريتاون ويسرت إنشاء هياكل التنسيق على النحو المبين في بروتوكول الإحالة الوطني المتعلق بالعنف الجنساني.

وتواصل محاكم السبب عقد جلساتها بانتظام بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وعلاوة على ذلك، ركز مدير الادعاء العام في إدارة الموظفين القانونيين التابعة لمكتب المدعي العام ووزارة العدل كثيرا على تقديم الدعم إلى الشرطة السيراليونية في ما تقوم به من تحقيقات ومحاكمة بشأن الجرائم الجنسية والجنسانية من حيث دعم المحققين وضباط الشرطة المكلفين بمهام الادعاء وتقديم المشورة القانونية قبل إحالة القضايا إلى المحكمة.

### العنف ضد المرأة

٧ - يرجى تقديم آخر المعلومات عن عدد أوامر الحماية الصادرة بموجب قانون العنف العائلي. وفيما يتعلق بالتسوية خارج المحكمة المنصوص عليها في المادة ٢٠ من القانون ذاته، يرجى بيان "الآليات البديلة لحل المنازعات" المتاحة للمرأة للإحالة إليها وبيان عدد الحالات التي أحيلت إلى مثل هذه الآليات. يرجى تقديم معلومات مفصلة عن أنشطة المركز الوطني لمحاكمة أعمال العنف ضد المرأة الذي أنشأته نقابة محامي سيراليون للتحقيق في العنف الجنساني والعنف العائلي وإحالتهم للقضاء (الفقرة ٧٣). يرجى إبلاغ اللجنة بسير عمل بروتوكول الإحالة الوطني المتعلق بالأطفال ضحايا العنف الجنسي والجنساني والناجين منه وبيان ما إذا كان مسار الإحالة المشار إليه في الفقرة ٥٦ قد أُجِز.

هناك معلومات محدودة عن عدد أوامر الحماية التي أصدرتها المحكمة. وقضايا العنف العائلي هي مسائل جنائية، وبالتالي يمكن أن يعالجها نظام القضاء الرسمي. وتم الانتهاء من معظم قضايا العنف العائلي سواء في المحكمة من خلال إدانة مرتكبي الجرائم، أو برفض المحكمة النظر في بعضها بسبب عدم كفاية الأدلة. وفي حالة التسوية التي تتم خارج المحكمة، ينص القانون على نحو واضح جدا على أن ذلك لا يحدث إلا إذا لم ينتج عن الفعل نفسه ضرر جسدي كبير للضحية أو الناجي. وغالبا ما تتم إحالة "الآليات البديلة لحل المنازعات" هذه إلى قسم الأعمال المتعلقة بقضايا الأسرة التابع لوزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفولة.

المركز الوطني لمحاكمة أعمال العنف ضد المرأة الذي أنشأته نقابة محامي سيراليون.

أطلق رسميا بروتوكول الإحالة الوطني المتعلق بضحايا العنف الجنساني، بما في ذلك مسار الإحالة، إلى جانب خطة العمل الوطنية لمكافحة العنف الجنساني في تشرين الأول/

أكتوبر ٢٠١٢ من أجل تنفيذهما تنفيذا كاملا. وبدأ كل من وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل وشركاؤها في تنفيذ الوثيقتين على الصعيد الوطني من خلال عقد الاجتماعات والدورات التدريبية على مستوى المجتمع المحلي.

### النساء في حالات ما بعد النزاع

٩ - يرجى تقديم آخر المعلومات عن التدابير المحددة التي اتخذتها الدولة الطرف لتنفيذ توصيات لجنة تقصي الحقائق والمصالحة لإعادة تأهيل النساء والفتيات ضحايا الحرب وإعادة إدماجهن الاجتماعي. إلى أي مدى يلبي برنامج التعويض الذي أنشئ في عام ٢٠٠٨ الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية للضحايا من النساء وهل يعتبر مستداما ومصمما وفقا للسياق الاقتصادي؟ وهل أنشأت الدولة الطرف صندوقا للتعويضات لدعم دفع تعويضات لضحايا العنف الجنسي؟ يرجى تقديم معلومات عن التدابير الملموسة التي اتخذتها الدولة الطرف لضمان حصول الضحايا من النساء على الرعاية الطبية والمشورة النفسية، وخاصة في المناطق الريفية. كما يرجى تقديم معلومات عن التدابير التي اتخذتها الدولة الطرف لمكافحة وصم الضحايا، الذي غالبا ما يولد الإيذاء من جديد في أعقاب العنف الجنسي وموجة ثانية من الضرر، نتيجة لرفض الأزواج والمجتمعات المحلية.

خلال الحرب الأهلية، شهدت سيراليون انتهاكات لحقوق الإنسان على نطاق واسع، بما في ذلك العنف الجنسي. وتنفيذا لجزء من الشروط المنصوص عليها في اتفاق لومي للسلام الموقع في تموز/يوليه ١٩٩٩، وتحديدًا أحكام المادتين السادسة والعشرين والتاسعة والعشرين منه، أوصت لجنة تقصي الحقائق والمصالحة بمنح تعويض لخمس فئات من الضحايا: مبتورو الأطراف، وجرحى الحرب، وأرامل الحرب، واليتامى، والضحايا الناجين من العنف الجنسي.

وعينت حكومة سيراليون اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي بوصفها المؤسسة الحكومية المكلفة بتقديم التعويضات من خلال هياكل أساسية أنشئت في جميع مقاطعات سيراليون. وشرعت اللجنة، بالتعاون مع جماعات المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية، والمنظمات القائمة على المجتمع المحلي، والمنظمات المحلية غير الحكومية، والوزارات الحكومية الوصية في تنفيذ البرنامج باستخدام نهج تشاركية سليمة. وفي الفترة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٩، سجلت اللجنة ما مجموعه ٣٣ ٨٦٣ طلبا مقدما من أشخاص، ووضعت قاعدة بيانات تتضمن موجزات لجميع القضايا المسجلة. واستنادا إلى الفئات الخمس ومجموع العدد المسجل، كان أكثر من ٦٠ في المائة من مقدمي الطلبات من النساء.

ومنذ إنشاء برنامج التعويض في سيراليون في عام ٢٠٠٨، بدأ في عام ٢٠٠٩ تنفيذ أشكال من التعويض للضحايا، جد متواضعة، باستخدام أموال لبدء التشغيل مقدمة من صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام قدرها ٣ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة أضيف إليها تمويل مُناظر من حكومة سيراليون من أجل الشروع في إنجاز البرنامج. وباستخدام ذلك التمويل، قُدمت منح نقدية مؤقتة تبلغ قيمتها ٨٠ دولارا من دولارات الولايات المتحدة لكل امرأة للاضطلاع بأنشطة معينة مدرة للدخل، والغاية من ذلك هي البدء في إعادة بناء حياتهن واستعادة كرامتهن. وعلاوة على ذلك، خضعت حوالي ٢٣٥ امرأة لعمليات جراحة الناسور وعمليات متعلقة بأمراض النساء، واستفادت معظم الحالات المسجلة في ٤٠ مشيخة من تعويضات رمزية. وعلاوة على ذلك، تلقت ٢٠٤ نساء مبلغ ٤٠٠ ١ دولار من دولارات الولايات المتحدة في عام ٢٠١٣ بدلا من المعاش، والتعليم، والصحة، والنقل، وما إلى ذلك؛ واستفادت ٣٥٥ امرأة من الدعم المتعلق بالإيواء، وتلقى أكثر من ٨ ٥٠٠ امرأة خدمات تقديم المشورة النفسية الاجتماعية منذ عام ٢٠٠٩. ولكفالة الحصول على مزيد الدعم من الأفراد والمؤسسات في سيراليون، أطلق فخامة الرئيس الصندوق الاستثماري لضحايا الحرب في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ كأساس للسيراليونيين للمساهمة في الصندوق وتعزيز استدامة البرنامج.

وفي سياق التنفيذ المتواصل لتوصيات لجنة تقصي الحقائق والمصالحة من أجل إعادة تأهيل النساء والفتيات من ضحايا الحرب في سيراليون وإدماجهن الاجتماعي، وافق صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للقضاء على العنف ضد المرأة الذي تديره هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مبلغ إضافي قدره ٩٩٩ ٩٩٩ دولارا من دولارات الولايات المتحدة أكمله تمويل مناظر من الحكومة من أجل دعم تدريب ضحايا العنف الجنسي على المهارات في إطار برنامج التعويضات. وتراوحت مدة التدريب على المهارات ما بين ثلاثة وستة أشهر من نيسان/أبريل ٢٠١٠ إلى آذار/مارس ٢٠١٢، واتخذ شكل دورات تدريبية محددة ومستهدفة لاكتساب مهارات مهنية، ومكونات أساسية بالإضافة إلى منح صغيرة لتوليد فرص كسب الرزق. وقُدم للمستفيدات، من بين أمور أخرى، مجموعة وسائل دعم تشمل بدل إقامة قدره ٣٥ دولارا من دولارات الولايات المتحدة، ومواد تدريبية تبلغ قيمتها ١٢٠ دولارا، ومعدات قيمتها ١٠٠ دولار، ومجموعة أدوات قيمتها ١٠٠ دولار خلال فترة التدريب في حين تم دعم المدربين من خلال دفع أتعاب لهم قدرها ١٤٥ دولارا عن كل متدربة مما شكل مبلغ ٥٠٠ دولار لكل مستفيدة. وفي نهاية التدريب، أقيمت في آذار/مارس ٢٠١١، بالنسبة للفوج الأول من المتخرجات، وفي شباط/فبراير ٢٠١٢، بالنسبة للفوج الثاني، احتفالات عظيمة لمنح الشهادات في كل بلدة يوجد فيها مقر إقليمي، وقدمت خلالها الشهادات،

ومجموعات أدوات، ومنح صغيرة قيمتها ٥٠٠ دولار لكل مستفيدة من المستفيدات المتخرجات البالغ عددهن ٦٥٠ امرأة. وأودعت المنحة الصغيرة في حساباتهن المتنوعة عن طريق المصرف التجاري روكيل في فريتاون. وهكذا حصلت كل ضحية من ضحايا العنف الجنسي على مبلغ متوسط قدره ١٠٠٠ دولار.

وأسفرت نتائج هذه المشاريع عن آثار مذهلة في إعادة الكرامة للنساء المتضررات من الحرب بطرق متنوعة وسيواصل هذا التأثير في المستقبل. ففي المقام الأول، لم يؤد توفير المنح النقدية المؤقتة وإشراك هؤلاء النساء بعد ذلك في عمليات بناء القدرات وتزويدهن بمجموعات أدوات ومنح صغيرة كرأس مال لبدء مشاريع إلى إعادة الأمل والنجاح المضمونين في إعادة بناء حياتهن فحسب، بل هياً أيضاً بيئة مواتية لهن لاكتساب الثقة والشجاعة والعزم على الماضي قدما في كسب عيشهن. وبالتالي تسنى استغلال إمكانات هؤلاء النساء مرة أخرى من خلال إيجاد فرص مستدامة للكسب، والزيادة في الدخل، والاكتفاء الذاتي، ودعم الحكومة في الاعتراف بمعاونة النساء ضحايا الحرب في سيراليون وإنصافهن.

وفي الختام، وعلى الرغم من هذه الأشكال من الدعم المقدم عن طريق تدخل الأمم المتحدة بالتعاون مع حكومة سيراليون، ظل المعوق الرئيسي لبرنامج التعويضات في سيراليون هو التمويل غير الكافي لتقديم تعويضات للضحايا المسجلات كما أوصت بذلك لجنة تقصي الحقائق والمصالحة.

وقبل سن قانون المسائل الجنسية، أنجزت حكومة سيراليون برامج واسعة النطاق عملا بتوصيات لجنة تقصي الحقائق والمصالحة.

١٠ - يشير التقرير إلى خطة العمل الوطنية لسيراليون من أجل التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٣٢٥، الذي يشمل عناصر من قرار مجلس الأمن ١٨٢٠. ويرجى بيان التدابير الملموسة التي اتخذت لتعزيز مشاركة المرأة في جميع جهود بناء السلام وإعادة الإعمار وبيان ما إذا تم تخصيص ميزانية كافية لتنفيذ خطة العمل. ويرجى تقديم معلومات عما إذا كانت الدولة الطرف تقوم بجمع ونشر البيانات الأساسية المتعلقة بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥، بما في ذلك البيانات المتعلقة بالعنف القائم على نوع الجنس ومشاركة المرأة في بناء السلام وعمليات إعادة الإعمار. ويرجى الإشارة أيضا إلى ما إذا كانت المنظمات النسائية تشارك في عملية إصلاح القطاع الأمني.

مثلا هو الحال في أغلب الحروب، تحملت النساء في سيراليون عبء الحرب الأهلية. واعتمدت الدول الأعضاء بالإجماع قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. وجرى التفاوض على إنهاء الحرب الأهلية في لومي، توغو، قبل ذلك في

تموز/يوليه ١٩٩٩، ثم أُعلن عن انتهاء الحرب رسمياً في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ بعد التوقيع على اتفاق السلام المشار إليه باسم "اتفاق لومي للسلام". وكانت النساء جزءاً لا يتجزأ من فريق مفاوضات السلام في لومي في الفترة من ٢٥ أيار/مايو إلى ٧ تموز/يوليه ١٩٩٩. وبالرغم من عدم توفر البراهين الموثقة المتعلقة بأعداد الذكور والإناث في الوفود، فإن الروايات التي نقلتها ممثلة المنتدى النسائي لمنظمات المجتمع المدني في فريق المراقبين تشير إلى أن النساء يُشكلن نسبة تتراوح بين ٣٧ و ٤٠ في المائة من جميع الأشخاص الذين شاركوا في عملية التفاوض.

ومنذ استعادة السلام في سيراليون، انضم جميع أصحاب المصلحة إلى جهود التعافي وبناء السلام، خصوصاً في إطار الدعم الفعال المقدم من الشركاء في التنمية كما يشهد على ذلك الاتفاق مع لجنة الأمم المتحدة لبناء السلام. وجرى إنشاء وتمويل العديد من المبادرات/البرامج في إطار صندوق بناء السلام بغرض كفالة رعاية السلام الذي تحقق بشق الأنفس والحفاظ عليه، وكفالة عدم انحراف سيراليون نحو الحرب. وحتى حيثما وُجدت بقاع ساخنة من العنف السياسي تطرح تحديات على سلامة وأمن الأشخاص، خصوصاً النساء والفتيات، فقد قُدِّمت ردود جادة ترمي إلى حل النزاعات ومنعها من خلال استراتيجيات/أفعال مجدية مثل الحوار والوساطة والمصالحة. وتلقى عدد من ممثلات المنظمات النسائية، مثل شبكة النساء للسلام في منطقة نهر مانو ومنتدى المرأة وحركة التمكين الجنساني، التدريب الذي وفرته الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ومكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا على أساليب التفاوض والوساطة. وفي بعض الحالات، وقبل الانتخابات الوطنية لعام ٢٠١٢، عملت المنظمات غير الحكومية، بما فيها المنظمات النسائية، جنباً إلى جنب منظمات للمجتمع المدني يقودها ذكور أو بقيادة مشتركة بين الجنسين في مشاريع لتوطيد السلام ضمن إطار منتدى المجتمع المدني للاعنف المنشأ بتمويل من مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون. وتشمل هذه المجموعات منظمة "الأمل - سيراليون"، التي تنظم حملات من أجل السلام وتتصل بالمجتمعات المحلية للتوسط في تسوية النزاعات. وقامت منظمة أخرى، هي "فامبول توك" بتدريب نساء المجتمعات المحلية المشار إليهن بأهن "أمهات السلام" على التوسط من أجل السلام في مجتمعاتهن.

## الاتجار واستغلال البغاء

١١ - الرجاء الإفادة إذا كانت الدولة الطرف وضعت إجراءات لتحديد هوية الضحايا وأنشأت آليات للتحقيق مع المتاجرين بالأشخاص ومحاکمتهم ومعاقبتهم بموجب الإطار التشريعي القائم، كما أوصت به اللجنة في ملاحظاتها الختامية السابقة

(CEDAW/C/SLE/CO/5, 2007، الفقرة ٢٩). ويرجى إبلاغ اللجنة بعدد الشكاوى والتحقيقات والملاحقات القضائية وأحكام الإدانة والعقوبات المفروضة على مرتكبي هذه الجرائم. ويرجى بيان ما إذا كان الدولة الطرف قد اتخذت خطوات لتوفير التدريب للقضاة والمسؤولين عن إنفاذ القوانين على قانون مكافحة الاتجار بالبشر وما إذا كانت تتوخى وضع استراتيجية وطنية شاملة لمكافحة الاتجار بالنساء والفتيات. ويرجى بيان الأنشطة المحددة التي اضطلعت بها فرقة العمل الوطنية المعنية بالاتجار بالبشر، والنوادي المدرسية لمكافحة الاتجار بالبشر (الفقرة ٩٣).

١٢ - وفي ضوء انتشار البغاء في أوساط النساء والفتيات في الدولة الطرف، ولا سيما بين ضحايا الحرب من الإناث، يرجى بيان التدابير المتخذة لتوفير بدائل تعليمية واقتصادية للبغاء، وتنفيذ برامج للخروج وإعادة التأهيل للنساء والفتيات اللاتي يرغبن في ترك الدعارة، وللحد من الطلب على البغاء.

في التقرير عن الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١١ الذي أصدرته وزارة الخارجية في الولايات المتحدة في حزيران/يونيه ٢٠١٢، انخفض ترتيب سيراليون ودخلت في الفئة الثانية في قائمة المراقبة. ثم ارتفع ترتيب البلد مرة أخرى إلى الفئة الثانية في تقرير عام ٢٠١٢ الذي صدر في حزيران/يونيه من هذا العام. ووفقاً للتقرير السنوي لوزارة الخارجية عن الاتجار بالأشخاص، يجري تصنيف البلد في الفئة الأولى أو الثانية أو الثالثة استناداً إلى مدى امتثال هذا البلد لـ "المعايير الدنيا للقضاء على الاتجار بالبشر". ويشمل تصنيف الفئة الثانية البلدان التي تبذل جهوداً مركزة وحثيثة في مكافحة هذا الشكل المعاصر من الرق.

#### تدابير السياسات العامة

منذ صدور آخر تقرير عن الاتجار بالأشخاص في حزيران/يونيه ٢٠١٢، قادت وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل عدداً من تدابير السياسات العامة الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر وما يتصل بها من قضايا في البلد:

- اعتمد البرلمان في آب/أغسطس ٢٠١٢ قانون الجرائم الجنسية الذي يزيد العقوبات الجنائية على الجرائم الجنسية، بما في ذلك الاتجار بالجنس.
- لأول مرة منذ ثماني سنوات، اجتمعت في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣ اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالاتجار بالأشخاص، التي أنشئت بموجب قانون مكافحة الاتجار بالبشر. وأتاح الاجتماع فرصة لبدء تنسيق أنشطة مكافحة الاتجار بالبشر على أعلى المستويات بغرض تمكين الوزارات والإدارات والوكالات من العمل

معا ضد المتجرين. واستهدف الاجتماع أيضا تعزيز جهود قوة العمل الوطنية المعنية بالاتجار بالبشر، إضافة إلى تزويد موظفينا العاملين في الخط الأمامي، مثل الأخصائيين الاجتماعيين والشرطة وموظفي الهجرة والقضاة، بالدعم الذي يحتاجونه لحماية ضحايا الاتجار، ومن بينهم النساء والأطفال اللاتي يتعرضن للاستغلال الجنسي، ثم معاقبة المتجرين حيثما أمكن.

- أنشئت لجنة فرعية لمكافحة الاتجار معنية بالعمال المهاجرين في آب/أغسطس من هذا العام. وترأس اللجنة الفرعية وزارة العمل والضمان الاجتماعي، بالإضافة إلى ممثلين آخرين عن وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل، ووزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي، وشرطة سيراليون، وإدارة الهجرة. وتتمثل مسؤوليتهم في رصد المؤشرات أو البراهين عن الاتجار أثناء وبعد عملية استقدام الأشخاص، الذين يوجد من ضمنهم الكثير من النساء الشابات المستخدمات كخدمات مترليات، للعمل في سيراليون، وكذلك أثناء الفترات التي تغطي عقود الأجناب المستقدمين من الخارج للعمل في الصناعات أو الأعمال القائمة على الخدمات في البلد.

وقد بدأت اللجنة بالفعل عملها عن طريق وضع كتيب إعلامي لتوعية العمال المهاجرين بحقوقهم وتيسير الإبلاغ عما قد يواجهونه من استغلال واستغلال جنسي في أماكن العمل.

- وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، أرسلت وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل مذكرة إلى أمانة مجلس الوزراء تلتزم فيها الحصول على موافقة المجلس على التصديق على بروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقمع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، والمعاقبة عليه (المعروف أيضا باسم بروتوكول باليرمو). ويكمل هذا البروتوكول اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة. وسوف تمهد موافقة مجلس الوزراء الطريق أمام البرلمان لكي يصدق على الاتفاقية والبروتوكول المكمل لها.

- وجدير بالذكر أيضا أن التصديق سيوسع نطاق الفرص القائمة للعمل بفعالية أكبر مع المجتمع الدولي في مكافحة الاتجار بالبشر، بما في ذلك إنفاذ قانون مكافحة الاتجار بالبشر والسياسة الوطنية المتعلقة بحماية ومساعدة ضحايا الاتجار وما يتصل بذلك من قضايا في سيراليون، المعروضة أيضا على مجلس الوزراء للموافقة عليها.

## الوعي العام وتحديد هوية الضحايا

- أطلقت وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل في كانون الأول/ديسمبر من العام الماضي مبادرة لـ "إذكاء الوعي بالاتجار". وصُممت المبادرة بهدف الاستفادة من حملات التدريب والتوعية العامة التي جرت على مر السنوات. والغرض من المبادرة هو شحذ الوعي في صفوف سكان سيراليون بمخاطر الاتجار بالبشر وسبل منعه. واستُخدمت الرسائل النصية القصيرة والبرامج الإذاعية والتلفزيونية بالأساس من أجل الوصول إلى الجمهور.
- وإضافة إلى ذلك، سيُفتح قريباً خط ساخن عن الاتجار أُطلق عليه اسم "خط الحرية" يتيح لأفراد الجمهور إجراء اتصالات طارئة والإبلاغ عن حالات الاتجار بالبشر وما يتصل بذلك من مسائل في مناطقهم. وسوف يتاح هذا الخط الساخن بحيث يستطيع الجمهور مساعدة الشرطة والأخصائيين الاجتماعيين في إنقاذ الرجال والنساء والأطفال السيراليونيين وغير السيراليونيين المشتبه في معاناتهم من ظروف الاستغلال مثل العمل القسري والرق والقنانة والاتجار بالجنس وعبودية الدين، وانتزاع أعضائهم بصورة غير مشروعة.

وفي غضون ذلك، أعدت قوة العمل الوطنية المعنية بالاتجار أيضاً خطة تدريب تدريجي للتنفيذ، تُركّز على الرسائل البسيطة والواضحة بشأن كيفية التحديد الاستباقي لضحايا الاتجار وإنقاذهم. ويستهدف التدريب الأخصائيين الاجتماعيين الذين يزودون الضحايا بخدمات الحماية، وموظفي الهجرة المتعاملين مع القاصرين غير المصحوبين، ومفتشي العمل المتعاملين مع المهاجرين غير الموثقين، وموظفي إنفاذ القانون الذين يتعاملون، خلال اضطلاعهم بواجباتهم اليومية، مع النساء والفتيات اللواتي يمارسن البغاء.

## الضحية

الرقم	نوع الاستغلال	العمر	الجنس
١	محاولة البيع	١٤	أنثى
٢	الاتجار بالبشر/الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية	١٢	أنثى
٣	الاستغلال الجنسي	١٤	أنثى
٤	محاولة البيع	٩	أنثى
٥	تسع هم تشمل الاتجار والاستغلال	١١	أنثى
٦	الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية	١٦	أنثى
٧	الاستغلال والاعتداء الجنسيان على صغار الفتيات	١٥	أنثى

الرقم	نوع الاستغلال	العمر	الجنس
٨	الاستغلال الجنسي	١٣	أنثى
٩	الاستغلال الجنسي	١١	أنثى
١٠	الاستغلال الجنسي	٦	أنثى
١١	الاستغلال الجنسي	٩	أنثى
١٢	محاولة انتزاع الأعضاء	٩	أنثى

## الجاني

العدد	نوع الاستغلال	الحكم	الإدانة	العمر	الجنس	تاريخ الإدانة
١	محاولة البيع	اتجار بالبشر	خمس سنوات	٤٥	أنثى	٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥
٢	الاتجار بالبشر/الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية	اتجار بالبشر	عشر سنوات	٣٧	ذكر	٥ تموز/يوليه ٢٠٠٧
٣	الاستغلال الجنسي	هتك العرض غير القانوني	ست سنوات	٤٥	ذكر	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠
٤	محاولة البيع	اتجار بالبشر	سبع سنوات	١٨	أنثى	٢٠٠٩
٥	تسع هم تشمل الاتجار والاستغلال الجنسية أخرى	الاتجار بالبشر وجرائم جنسية أخرى	اثنتين وعشرون سنة	٣٦	ذكر	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠
٦	الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية	اتجار بالبشر	أربع سنوات	٥٣	ذكر	٢٨ أيار/مايو ٢٠١٠
٧	الاستغلال والاعتداء الجنسيان على صغار الفتيات	انتهاك فتاة صغيرة	عشرون سنة	٥١	ذكر	١٨ أيار/مايو ٢٠١٠
٨	الاستغلال الجنسي	هتك العرض غير القانوني	خمس عشرة سنة	٤٦	ذكر	١٨ أيار/مايو ٢٠١٠
٩	الاستغلال الجنسي	انتهاك فتاة صغيرة	أربع سنوات	٥٤	ذكر	٢٠٠٩
١٠	الاستغلال الجنسي	خدش الحياء	سنتان	٢٠	ذكر	٢٠٠٩
١١	الاستغلال الجنسي	خدش الحياء	سبع سنوات	٤٣	ذكر	٢٠٠٩
١٢	محاولة انتزاع الأعضاء	اتجار بالبشر	ست سنوات	١٧	ذكر	١٧ تموز/يوليه ٢٠١٠

## المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

١٣ - يرجى تقديم بيانات محدثة مفصلة عن عدد ونسبة النساء الممثلات في البرلمان وفي فروع الحكومة الأخرى وفي المجالس المحلية كعمدة أو رئيسة أو مستشارة، وفي لجان الأحياء وكرئيسة قبيلة. كما يرجى تقديم بيانات محدثة عن مشاركة المرأة في الخدمة المدنية، بما في ذلك في مناصب صنع القرار وفي القضاء وفي السلك الدبلوماسي. وفي ضوء قانون زعامة القبائل لعام ٢٠٠٩ الذي ينص على أن المرأة مؤهلة لتصبح رئيسة للقبيلة "حيث تسمح التقاليد بذلك"، يرجى الإشارة إلى التدابير التي اتخذت أو المزمع

اتخاذها لزيادة عدد النساء المرشحات لمنصب رئيس القبيلة، ولا سيما في المناطق التي لا تزال الأعراف فيها تمنع المرأة من تولي هذه المناصب. ويرجى بيان ما إذا كانت الدولة الطرف وضعت برامج تدريبية على مهارات القيادة للقيادات النسائية الحالية والمستقبلية.

### مؤشر مشاركة المرأة في الحكم في عام ٢٠١٣

مؤشر مشاركة المرأة في الحكم في عام ٢٠١٣		
عدد النساء	عدد الرجال	النسبة المئوية للنساء
٢٣	١٦٢	١٢,٤
الرئيس التنفيذية (المجموع) ١٨٥		
صفر	١	صفر
الرئيس التنفيذي		
صفر	١	صفر
نائب الرئيس		
٢	٢٥	٧,٤
وزراء الحكومة		
٥	٢١	١٩,٢
نواب الوزراء		
١	٥	١٦,٧
وزراء الدولة		
١٥	١٠٩	١٢,١
البرلمانيون المشرعون		
صفر	١	صفر
رئيس البرلمان		
صفر	١	صفر
نائب رئيس البرلمان		
١٥	١٠٩	١٢,١
لجان الدورة البرلمانية (٣٢)		
١٠٢	٥٢٢	٦,٤
الحكم المحلي (المجموع) ٦٢٤		
١	٥	١٦,٧
عُمد المجالس المحلية		
١	١٢	٧,٧
رؤساء المجالس المحلية		
٤	٢	٦٦,٧
نواب عُمد المجالس المحلية		
١	١٢	٧,٧
نواب رؤساء المجالس المحلية		
١٣	١٣٦	٨,٧
رؤساء القبائل		
٨٧	٣٦٩	١٩,١
أعضاء المجالس البلدية		
<b>المجموع</b>		

المصدر: تقرير اللجنة الانتخابية الوطنية لعام ٢٠١٢.

### عدد النساء والرجال في مناصب صنع القرار في السلك الدبلوماسي واللجنة الانتخابية الوطنية

عدد النساء	عدد الرجال	النسبة المئوية للنساء
٤	٢٢	١٥,٤
السلك الدبلوماسي/الخدمة العامة		
صفر	٢	صفر
المفوضون السامون		
٣	١٤	١٧,٦
السفراء		

عدد النساء	عدد الرجال	النسبة المئوية للنساء
١	٢	٣٣,٣
صفر	٤	صفر
٣	٢	٦٠
<b>المجموع</b>		

وزارة الخارجية والتعاون الدولي؛ اللجنة الانتخابية الوطنية

### مؤشر النساء المشاركات في قطاع العدل في عام ٢٠١٣

قطاع القضاء	٢٠١٢			٢٠١٣		
	عدد النساء	عدد الرجال	النسبة المئوية للنساء	عدد النساء	عدد الرجال	النسبة المئوية للنساء
قضاة الصلح	٣	٧	٣٠,٠	٢	١١	١٥,٤
قضاة التحقيق	٢	١٨	١٠,٠	٢	٢٣	٨,٠
المحكمة العليا	٣	١١	٢١,٤	٣	١٣	١٨,٧
محكمة الاستئناف	٣	٢	٦٠,٠	٣	٢	٦٠,٠
المحكمة العليا	٣	٢	٦٠,٠	٣	٢	٦٠,٠
المحاكم - رؤساء القضاة	١	صفر	١٠٠,٠	١	صفر	١٠٠
النائب العام المساعد	١	صفر	١٠٠,٠	١	صفر	١٠٠
المدير العام	١	صفر	١٠٠,٠	١	صفر	١٠٠
<b>المجموع</b>	<b>١٧</b>	<b>٤٠</b>	<b>٢٩,٨</b>	<b>١٦</b>	<b>٥١</b>	<b>٢٣,٩</b>

وأخذ عدد النساء يزداد في الجهاز القضائي في أعقاب تعيين امرأة في منصب كبير القضاة. ومن أصل خمسة قضاة يعملون في المحكمة العليا، هناك امرأتان، هما كبيرة القضاة نفسها، أومو هاوا تيجان - جالوه وفيرجينيا رايت. مفوضية الخدمة القضائية.

وفي محكمة الاستئناف فمن أصل ستة قضاة يوجد ثلاث نساء، بمن في ذلك القاضية فيفيان إ. سولومون، والقاضية السيدة شاورز، والقاضية السيدة نياوو جونز.

وفي المحكمة العليا، هناك أربع نساء من أصل عشرة قضاة، بما في ذلك القاضية موسو كامارا، والقاضية دوازارك والقاضية نياوو - جونز والقاضية ف. إ. سولومون.

وبدأت الحكومة رسمياً عملية مراجعة الدستور وسيتم النظر في القضايا المتعلقة بزعامة القبائل أثناء العملية. وفي الواقع، ليس هناك سوى ست مقاطعات من أصل اثنتي

عشرة مقاطعة تشكل المسائل الثقافية فيها تحدياً أمام تنافس المرأة في انتخابات كبار زعماء القبائل. وفي الواقع فقد تقدمت إحدى النساء باستئناف في مقاطعة كيلاهون وحكم في الاستئناف بأهليتها لخوض انتخابات كبار زعماء القبائل.

ونظمت عدة دورات لبناء قدرات النساء المرشحات لخوض الانتخابات لشغل المناصب القيادية قبل الانتخابات الرئيسية والانتخابات العامة وانتخابات المجالس المحلية لعام ٢٠١٢. وكانت منظمات من قبيل هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والحملة من أجل الحكم الرشيد، ومبادرة المجتمع المفتوح من أجل غرب أفريقيا، وفريق ٥٠/٥٠ ومنتدى المرأة، والمعهد الديمقراطي الوطني، من بين الجهات التي وفرت التدريب للنساء المرشحات لشغل المناصب القيادية. وبالإضافة إلى ذلك، تعاونت هيئة الأمم المتحدة للمرأة مع المنظمات النسائية الوطنية لإنشاء غرفة عمليات المرأة من أجل رصد العملية الانتخابية بأكملها في انتخابات عام ٢٠١٢.

#### الجنسية

١٤ - يرجى بيان ما إذا كانت الدولة الطرف تعتزم اتخاذ خطوات لإلغاء الأحكام التمييزية المتبقية من قانون الجنسية الذي عدل في عام ٢٠٠٦، والتي تنص على ما يلي: (١) النساء اللواتي ينجبن خارج الدولة الطرف بإمكانهن منح جنسيتها لأطفالهن فقط ما لم يحصل أطفالهن على جنسية أخرى؛ (٢) لا تستطيع المرأة منح جنسيتها لزوجها الأجنبي الجنسية؛ (٣) بالتالي فإن الأطفال الذين ليسوا من "أصل أفريقي زنجي" لا يستطيعون الحصول على الجنسية بال ميلاد أو بالتجنس. ويرجى أيضاً بيان الخطوات الملموسة التي اتخذت لتحسين تسجيل المواليد في الدولة الطرف، ولا سيما في المناطق الريفية، حيث تلد النساء أطفالهن بمساعدة القابلات التقليديات.

جرى تعديل قانون الجنسية تدريجياً بدءاً من عام ١٩٧٣ أي قانون الجنسية في سيراليون لعام ١٩٧٣، حيث جرى تعديل القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٣ في عام ١٩٧٦ بقانون (تعديل) الجنسية في سيراليون لعام ١٩٧٦، والقانون رقم ١٣ لعام ١٩٧٦ ثم قانون (تعديل) الجنسية في سيراليون لعام ٢٠٠٦، القانون رقم ١٠ لعام ٢٠٠٦.

تستطيع المرأة الآن الحصول تدريجياً على الجنسية والاحتفاظ بها ومنحها والتخلي عنها، على قدم المساواة مع الرجل.

والفرصة سانحة الآن أيضاً لتحسين قوانين الجنسية بل وجعلها جزءاً من الدستور في سياق عمل لجنة مراجعة الدستور الحالي لأن آخر لجنة مراجعة الدستور قد أوصت بأنه نظراً

لأن الجنسية مسألة تندرج ضمن حقوق الإنسان (بما في ذلك حقوق المرأة)، ينبغي إدراجها في الدستور في إطار حقوق الإنسان الأساسية.

وقد شرعت منظمات المجتمع المدني المعنية بالمرأة، بدعم من بعض الأطراف الإنمائية، لا سيما هيئة الأمم المتحدة للمرأة، في إجراء البحوث والتوعية للتأكد من أن القوانين المتعلقة بالجنسية لم تتحسن بالنسبة للنساء والرجال على حد سواء فحسب، وإنما تم أيضا إضفاء دسترة هذه القوانين.

## التعليم

١٥ - يرجى تقديم بيانات مستكملة ومفصلة ومصنفة حسب نوع الجنس عن معدلات الالتحاق بالدراسة في جميع مستويات التعليم، بما في ذلك التعليم غير النظامي والتقني والمهني. يرجى تقديم معلومات مستكملة عن تنفيذ سياسة دعم تعليم الإناث (الفقرة ١٣٧) وشبكة المنظور الجنساني في قطاع التعليم في سيراليون (الفقرة ١٣٨). وفي ضوء ارتفاع معدل الأمية، ولا سيما في المناطق الريفية وبين النساء البالغات، يرجى إبلاغ اللجنة بالجهود المبذولة لإبقاء الفتيات في المدارس وتشجيعهن على إكمال تعليمهن. كما يرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة أو المزمع اتخاذها للحد من ارتفاع معدلات انقطاع الفتيات عن الدراسة، بما في ذلك في حالات الزواج المبكر والحمل، وللتصدي للعنف ضد الفتيات في المدارس والعقوبات البدنية.

يتألف النظام المدرسي الرسمي من المرحلة ما قبل الابتدائية، والمرحلة الابتدائية، والمرحلة الإعدادية والمرحلة الثانوية/التقنية - المهنية. إلا أن الالتحاق بالتعليم قبل الابتدائي يبدأ في المتوسط في سن ثلاث سنوات، ويستمر لمدة ثلاث سنوات. ويجري تسجيل الأطفال عادة في التعليم الابتدائي في سن السادسة وهو ما يكفي لتمكينهم من مواكبة المناهج الدراسية للتعليم الابتدائي في سيراليون. وعندما يبلغ الأطفال ١١ عاما في المتوسط، فمن المتوقع أن يكونوا قد أتموا المرحلة الابتدائية والتحقوا بالمدرسة الإعدادية التي يقضون فيها ثلاث سنوات أخرى قبل دخول امتحانات شهادة التعليم الأساسي والتخرج للالتحاق بمرحلة الدراسة الثانوية.

بيانات بشأن الالتحاق بالمدارس للسنة الدراسية ٢٠١٢/٢٠١١ مصنفة حسب  
نوع الجنس

المرحلة ما قبل الابتدائية			المنطقة
الذكور	الإناث	الجنسان	
٣٧٤٨	٤٢٩٠	٨٠٣٨	المنطقة الشرقية
٣٣٧٥	٣٥٢٤	٦٨٩٩	المنطقة الشمالية
٣٢٥٠	٣٥٠٩	٦٧٥٩	المنطقة الجنوبية
١٣٢٦٦	١٤٠٤٤	٢٧٣١٠	المنطقة الغربية
٢٣٦٣٩	٢٥٣٦٧	٤٩٠٠٦	على الصعيد الوطني
		١,٠٧	نسبة الفتيات/الفتيان
		٣%	النسبة المئوية في المرحلة
٢٩٣٧٢٧	٢٩٢٧٣٣	٥٨٦٤٦٠	السكان
٨,٠%	٨,٧%	٨,٤%	المعدل الإجمالي للالتحاق بالمدارس

المرحلة الابتدائية			المنطقة
الذكور	الإناث	الجنسان	
١٤٦٩٨٠	١٤٧٢٨١	٢٩٤٢٦١	المنطقة الشرقية
٢٣٢٣٨٩	٢١٦٠٢٥	٤٤٨٤١٤	المنطقة الشمالية
١٤٢٦٧٣	١٤٥٤٩٢	٢٨٨١٦٥	المنطقة الجنوبية
١٠٦٢٨٧	١١٥٢٢٧	٢٢١٥١٤	المنطقة الغربية
٦٢٨٣٢٩	٦٢٤٠٢٥	١٢٥٢٣٥٤	على الصعيد الوطني
		٠,٩٩	نسبة الفتيات/الفتيان
		٧٤%	النسبة المئوية في المرحلة
٥٠٠٥٩٨	٥٠٥٩٩٠	١٠٠٦٥٨٧	السكان
١٢٥,٥%	١٢٣,٣%	١٢٤,٤%	المعدل الإجمالي للالتحاق بالمدارس

المرحلة الإعدادية			المنطقة
الذكور	الإناث	الجنسان	
٢٨٩٦٣	٢٧٦٩٢	٥٦٦٥٥	المنطقة الشرقية
٥٠٦٧٧	٣٩٣٢٢	٨٩٩٩٩	المنطقة الشمالية
٢٥٢٥٥	٢١٩٦٢	٤٧٢١٧	المنطقة الجنوبية
٣٩٢٧٩	٤٢٧٦٥	٨٢٠٤٤	المنطقة الغربية

المرحلة الإعدادية			المنطقة
الذكور	الإناث	الجنسان	
١٤٤ ١٧٤	١٣١ ٧٤١	٢٧٥ ٩١٥	على الصعيد الوطني
		٠,٩١	نسبة الفتيات/الفتيان
		٪١٦	النسبة المئوية في المرحلة
٢٠٣ ١٣٥	٢٠٧ ٣٢٧	٤١٠ ٤٦٢	السكان
٪٧١,٠	٪٦٣,٥	٪٦٧,٢	المعدل الإجمالي للالتحاق بالمدارس
المرحلة الثانوية			المنطقة
الذكور	الإناث	الجنسان	
١٢ ٠٤٤	٧ ٦٥٩	١٩ ٧٠٣	المنطقة الشرقية
١٩ ٠٦٢	١٠ ٣٤٣	٢٩ ٤٠٥	المنطقة الشمالية
١٠ ٥٧١	٥ ٩٩٨	١٦ ٥٦٩	المنطقة الجنوبية
٢٩ ٥٥٩	٢٩ ٦٤٩	٥٩ ٢٠٨	المنطقة الغربية
٧١ ٢٣٦	٥٣ ٦٤٩	١٢٤ ٨٨٥	على الصعيد الوطني
		٠,٧٥	نسبة الفتيات/الفتيان
		٪٧٩	النسبة المئوية في المرحلة
١٧٥ ٤٠٧	١٧٩ ٨٤٢	٣٥٥ ٢٤٩	السكان
٪٤٠,٦	٪٢٩,٨	٪٣٥,٢	المعدل الإجمالي للالتحاق بالمدارس

وتجري مديرية التخطيط والسياسات التابعة لوزارة التعليم والعلم والتكنولوجيا بالتعاون مع اليونيسيف والشركاء الإنمائيين الآخرين، تعدادا مدرسيا سنويا لتحديد أرقام الالتحاق الحالية ضمن أمور أخرى، في مختلف مراحل التعليم إلى جانب الهياكل الأساسية والمرافق المتاحة في جميع المدارس في جميع أنحاء البلد.

### معدلات الالتحاق بالمدارس في التعليم غير النظامي

أنشأت مديرية التعليم غير النظامي التابعة لوزارة التعليم والعلوم والتكنولوجيا ٢١ مركزا للتعليم المجتمعي في ١٠ مقاطعات منها بومبالي، وتونكوليلي، وكامبيا، وكوينادوغو، وكونو، وكينما، وبو، وبونتي، وبوجيهون، ومويامبا، وتقدم الحكومة إعانة مالية إلى المنظمات غير الحكومية والمؤسسات التي تقدم أو تكمل التعليم غير النظامي. ويشمل هؤلاء الشركاء مؤسسة سيراليون لتعليم الكبار؛ والرابطة التعليمية للشعب في سيراليون؛ والشركاء في اللجنة النسائية؛ ومعهد لغات سيراليون؛ والشركاء في مكتب تنسيق

تعليم الكبار؛ ومنظمة التدريس من أجل البشرية؛ ومركز كامويو للتعليم المجتمعي؛ ومركز التعلم بشأن تمكين المرأة؛ والحملة الجماعية من أجل التنمية.

### الرابطة التعليمية الشعبية

المكان	عدد المراكز	عدد المتقدين	
		الذكور	الإناث
المنطقة الغربية	٥	٣٩١	٤١١
مقاطعة كامبيا	٢	٨٧	٧٧
مقاطعة تونكوليلي	١	٣٨	٢٩
مقاطعة بو	١٠	٢٨٠	١٨٦
مقاطعة بومبالي	٣	٩٦	٥٩
مقاطعة كوانادوغو	٢	٤٧	٢٦
مقاطعة كينيما	٣	١٠٦	٧٠
المجموع	٢٦	١٠٤٥	٨٥٨

### رابطة سيراليون لتعليم الكبار

المكان	عدد المراكز	عدد المتقدين	
		الذكور	الإناث
فريتاون	٢	٦٠	٦٠
واترلو	١	٢٠	١٥
بورت لوكو	٣	٦٠	١٥
ماغبورাকা	٤	٤٤	٧١
ماكينني	٣	٤٣	٣٢
كابالا		٢٠	٨٥
بو	٥	١٨	٨٢
كينيما	٣	١٥	٦٠
بوجيهون	٣	١٥	٣٥
ماترو جونغ	٢	٢٠	٣٠
بونتي	٣	١٠	٦٥
مايل ٩١	٣	٢٠	٥٥
مويامبا		١٩	٣١
المجموع	٦٠	٣٦٤	٦٣٦

## الشركاء في اللجنة النسائية

المكان	عدد المراكز	عدد المقيدین	
		الذكور	الإناث
ماينكينيه	٣	٢٠	٦٠
مامبوما غودريتش	٣	٥٣	٣٢
غول شلتر كانيكاي	٣	٢٠	٣٥
<b>المجموع</b>	<b>٩</b>	<b>٩٣</b>	<b>١٢٧</b>

## معهد سيراليون للغات

المكان	عدد المراكز	عدد المقيدین	
		الذكور	الإناث
الإمام بالقراءة والكتابة في تيسيل كاريو	١٨	١٧٢	٧٢
الإمام بالقراءة والكتابة في ثيمي	١٤	١٤٨	٥٦
الإمام بالقراءة والكتابة في ليمبا	٢٠	١٧٠	٨٠
الإمام بالقراءة والكتابة في كونو	١٢	٨٦	٦٠
الإمام بالقراءة والكتابة في ميندي	٣	٢٦	٦
الإمام بالقراءة والكتابة في كيسي	٩	١١٢	٣٦
الإمام بالقراءة والكتابة في لوكو	١٥	١٣٥	٤٥
<b>المجموع</b>	<b>٩١</b>	<b>٨٤٩</b>	<b>٣٥٥</b>

## منظمة التدريس من أجل البشرية

المكان	عدد المراكز	عدد المقيدین	
		الذكور	الإناث
مدينة ماكينبي		١٠	٣٠
		١٥	٣٠
	٣	١٠	١٨
<b>المجموع</b>	<b>٣</b>	<b>٢٥</b>	<b>٧٨</b>

## تمكين المرأة

المكان	عدد المراكز	عدد المقيدين	
		الذكور	الإناث
بو	٣	-	١٠
		-	١١
		-	١٦
المجموع		-	٣٧

## الحملة الجماعية من أجل التنمية

المكان	عدد المراكز	عدد المقيدين	
		الذكور	الإناث
بو		٥	١٠
		١	١٧
	٣	٥	١٢
المجموع	٣	١١	٣٩

## منظمة عالم المرأة الدولية

المكان	عدد المراكز	عدد المقيدين	
		الذكور	الإناث
غودريتش، فريتاون	٣	-	١٥
		٥	٢٠
		-	٧
المجموع	٣	٥	٤٢

## معدلات الالتحاق بنظام التعليم التقني والمهني

أنشئت المعاهد المهنية التقنية لاستيعاب الطلبة الذين تتركز اهتمامهم الوظيفية في هذا المجال التعليمي أو الذين لم يكن أداؤهم في امتحان شهادة التعليم الأساسي مرضياً للسماح لهم بمواصلة تعليمهم في التخصصات المهنية الرئيسية. وأشارت دراسة أجريت في الآونة الأخيرة إلى أن هناك ٣٧٠ مؤسسة تقنية مهنية مسجلة في البلد.

## تحليل إقليمي لمعاهد التعليم التقني - المهني بشأن المرتبات والمنح مجتمعيين

المنطقة	التحاق الطلبة بالمدارس			التحاق المعلمين			مجموع عدد المدارس
	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	
المنطقة الغربية	٤ ٢٨٤	٩ ٥٥٢	١٣ ٨٣٩	٤٩٥	٢٩٦	٧٩١	٧١
المنطقة الشمالية	١ ٧٧٢	١ ٥٤٢	٣ ٣١٤	٢١٨	٧٤	٢٩٢	٢٤
المنطقة الجنوبية	٢ ٤٤٠	٣ ٧٥٧	٦ ١٩٧	٢٢٧	١٧٦	٤٠٣	٣٧
المنطقة الشرقية	١ ٣٥٢	٢ ٤٠٧	٣ ٧٥٩	١٦٧	٦٥	٢٣٢	٢٣
على الصعيد الوطني	٩ ٨٤٨	١٧ ٢٥٨	٢٧ ١٠٩	١ ١٠٧	٦١١	١ ٧١٨	١٥٥

نظمت وزارة التعليم والعلوم والتكنولوجيا بالتعاون مع اليونيسيف ومنظمات المجتمع المدني حلقة عمل لمدة يومين توجت بإنشاء شبكة الفتيات في سيراليون. وتتمثل رؤية شبكة الفتيات في تعزيز إمكانية وصول الفتيات إلى التعليم واستمرارهن فيه وحصولهن على شهادات التخرج وكذلك تمكين النساء اللاتي تعرضن للتهميش وذلك بالنسبة للجزء الأكبر من السكان غير الملمين بالقراءة والكتابة. وعلاوة على ذلك فقد أنشأت الوزارة وحدة القضايا الجنسانية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ من أجل تشجيع تعليم الفتيات، وتمكين المرأة والمساواة بين الجنسين في سيراليون، بالإضافة إلى تصحيح اختلال التوازن بين الجنسين في التعليم وتعزيز رأس المال البشري وقدرة المؤسسات ذات الصلة من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني.

وبالنظر لارتفاع معدل الإلمام بالقراءة والكتابة في المناطق الريفية فيما بين الفتيات والنساء، تتعاون شبكة الفتيات مع الشركاء، بما في ذلك وزارة التعليم والعلم والتكنولوجيا، ومنتدى المربيات الأفريقيات، وتنظم جهات أخرى منتدى للحوار بين الطوائف بالاشتراك مع أصحاب المصلحة من أجل تثقيف وتوعية المجتمعات المحلية بشأن الحاجة الملحة إلى دعم الأطفال كي يتمكنوا من الحصول على التعليم والاستمرار فيه وإتمامه في مجتمعاتهم المحلية.

وقد استعانت شبكة الفتيات بسائقي الدراجات ووسائل النقل الأخرى للتعبئة والتوعية في المجتمعات الريفية فيما يتعلق بالآفات الاجتماعية التي تحول دون تعليم الفتيات. وقد يسرت الشبكة برنامج إعانة الأطفال وتقديم منح دراسية للفتيات اللاتي يحققن أداءً دراسياً متميزاً في العلوم في الدراسة الثانوية. وتدفع حكومة سيراليون الرسوم المدرسية لجميع الأطفال المقيدين في المرحلة الابتدائية وعلاوة على ذلك فهي تشجع على تعليم الفتيات من خلال الأنشطة التي من شأنها أن تجتذب اهتمام الفتيات/النساء في المناطق الريفية.

وتتعاون شبكة الفتيات حالياً مع وزارة التعليم والعلم والتكنولوجيا واليونيسيف، من أجل التوعية من خلال الخطب المدرسية والحوار المجتمعي والمناقشات الإذاعية للحد من ارتفاع معدل الانقطاع عن الدراسة ولا سيما بين الفتيات والنساء بسبب الزواج المبكر والحمل في سن المراهقة. وبالإضافة إلى ذلك تم إنشاء نواد للأمهات تتمكن فيها الفتيات الأمهات والمجتمعات المحلية من المشاركة في الأعمال التجارية الصغيرة لمساعدة الفتيات الضعيفات على البقاء في المدارس ودعم احتياجاتهن التعليمية.

وبالمثل فإن شبكة الفتيات تكمل جهود الحكومات من خلال تثقيف الجمهور بشأن القوانين التي تراعي الاعتبارات الجنسانية، بما في ذلك قانون حقوق الطفل، وقانون العنف العائلي، وتسجيل الزواج العرفي، وقانون الطلاق، وقانون الجرائم الجنسية وقانون مكافحة الاتجار بالبشر، في جملة قوانين أخرى.

## العمل

١٦ - يرجى الإشارة إلى حالة مشروع قانون العمل، وما إذا كان يشمل مبدأ المساواة في الأجر عن الأعمال المتساوية القيمة، بالإضافة إلى تعريف وحظر التحرش الجنسي في مكان العمل. يرجى بيان ما إذا تم إحراز تقدم نحو إجراء الدراسة الاستقصائية للعمالة على مستوى الدولة ووضع سياسة مناسبة، على النحو المشار إليه في الفقرة ١٤٦ من تقرير الدولة الطرف. كما أوصت به اللجنة في ملاحظاتها الختامية السابقة (CEDAW/C/SLE/CO/5)، لعام ٢٠٠٧، الفقرة ٣٣)، ويرجى تقديم معلومات عن الحماية وأنواع الخدمات القانونية والاجتماعية وغيرها المتاحة أو المتوخاة للمرأة في القطاع غير الرسمي، بالإضافة إلى التدابير المتخذة لضمان اندماجها في قوة العمل الرسمية. يرجى الإشارة أيضاً إلى ما إذا كان قد تم إنشاء نظم لتفتيش العمل لمراقبة ظروف عمل النساء والفتيات العاملات في قطاع التعدين والزراعة، وفي التجارة "الصغيرة" والخدمة في المنازل، من أجل تجنب العمل الاستغلالي.

## الصحة

١٧ - يرجى إبلاغ اللجنة بالتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية لقطاع الصحة (٢٠١٥-٢٠١٠)، ولا سيما بشأن التدابير المتخذة لتحقيق ما يلي (أ) الحد من انتشار معدلات الوفيات النفاسية ووفيات الرضع؛ (ب) تحسين وصول المرأة إلى الرعاية لما قبل الولادة والرعاية بعد الولادة؛ (ج) وزيادة عدد العاملين المدربين في مجال الرعاية الصحية؛ (د) ومعالجة انتشار ناسور الولادة؛ (هـ) وتوعية النساء والفتيات بالصحة والحقوق

الجنسية والإنجابية؛ (و) وتعزيز استخدام وسائل منع الحمل وتوافر المعلومات المتعلقة بتنظيم الأسرة، ولا سيما في المناطق الريفية. يرجى الإشارة أيضا إلى التدابير التي تم اتخاذها لتلبية الطلب المتزايد على زيارة العيادات منذ الإعلان الصادر عام ٢٠١٠ بشأن تقديم الخدمات المجانية لجميع النساء الحوامل والمرضعات وللأطفال دون سن الخامسة (الفقرة ١٧٢). وعلاوة على ذلك، وفي ضوء الفقرة ١٧٨ من التقرير عن انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، يرجى بيان ما إذا كانت الدولة الطرف قد اتخذت خطوات للتصدي لتأنيث فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وللحد من تعرض المرأة لهذا المرض، ولا سيما في المناطق الريفية.

أعلن فخامة رئيس جمهورية سيراليون الدكتور إرنست باي كوروما، في إطار رؤيته المتمثلة في تحسين صحة المرأة والطفل في سيراليون، وعند إطلاق الخطة الاستراتيجية لقطاع الصحة، أنه يطمح إلى تحسين حياة النساء والأطفال. وتوفر الخطة الاستراتيجية الوطنية للفترة (٢٠١٠-٢٠١٥) إطارا استراتيجيا مشتركا يمكن الاسترشاد به في جميع التدخلات التي يضطلع بها الشركاء في النظام الصحي الوطني على كافة المستويات.

وفي ما يلي أوجه التقدم المحرز في تنفيذ الخطة:

#### الحد من انتشار معدلات الوفيات النفاسية ووفيات الرضع

تعد رعاية صحة الأم والطفل من أولويات الحكومة مما أدى إلى الأخذ بمبادرة للرعاية الصحية المجانية التي بدأ تنفيذها في نيسان/أبريل ٢٠١٠ حينما تبين أن التكاليف تقف حاجزا أمام الحصول على الرعاية الصحية. وقد استهدفت المبادرة النساء الحوامل والمرضعات والأطفال دون سن الخامسة من العمر بتوفير الرعاية الصحية المجانية لهم في مراكز تقديم الخدمات. وأدى توفير الرعاية الصحية المجانية إلى زيادة استخدام السكان المستهدفين لتلك الخدمات بنسبة تزيد على ١٠٠ في المائة خلال السنة الأولى.

#### تحسين وصول المرأة إلى الرعاية لما قبل الولادة والرعاية بعد الولادة

إن الرعاية الجيدة قبل الولادة مهمة لتوعية النساء مبكرا بعلامات الخطر، والحصول على الخدمات الوقائية والكشف المبكر عن المضاعفات. وفي سيراليون، يوصى بأن تجري النساء الحوامل ٤ زيارات قبل الولادة اعتبارا من الربع الأول من مدة الحمل وحتى نهايته. وتكون هذه الزيارات عادة كافية لرصد تطور الحمل والكشف عن أي مضاعفات وعلاجها في المراحل المناسبة من الحمل. وتبدأ فترة ما بعد الولادة بعد الوضع مباشرة. ومن المهم أن تتلقى الأم المرضعة الرعاية بعد الولادة في مؤسسة صحية للتأكد من أنها تتمتع بصحة جيدة

وقادرة على رعاية وليدها، وأنها مسلحة بجميع المعلومات التي تحتاجها عن الرضاعة الطبيعية، والصحة الإنجابية ووسائل منع الحمل. هذا وقد حدثت زيادة ملحوظة في جميع استشارات الرعاية لما قبل وبعد الولادة بعد البدء في تطبيق سياسة الرعاية الصحية المجانية، في نيسان/أبريل ٢٠١٠. وفي عام ٢٠١٠، سعى ما يقرب من ٥٥ في المائة من الأمهات المرضعات إلى الحصول على الرعاية الصحية بعد الولادة في مؤسسة صحية، خلال ٧ أيام بعد الوضع، وسعى حوالي ٣٨ في المائة إلى الحصول على تلك الرعاية بعد الوضع بـ ٦ أسابيع.

### زيادة عدد العاملين المدربين في مجال الرعاية الصحية

إن استخدام نهج متعدد الأوجه لتوفير الموظفين الطبيين المدربين يؤثر بشكل مباشر على معدلات وفيات الأمهات والأطفال حديثي الولادة، وقد نفذت حكومة سيراليون، بدعم من شركائها، الاستراتيجيات التالية من أجل زيادة عدد الموظفين الصحيين المدربين في البلد:

- إنشاء مدرسة ثانية للقبالات؛
- الإسراع بتعيين عاملين في قطاع الصحة، حيث تم تعيين ١ ٥٠٠ و ١ ٠٠٠ عامل على التوالي في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٢؛ وزيادة المرتبات كحافز لتعزيز الإبقاء على الموظفين بطرق شتى من بينها الأجر القائم على الأداء؛
- دعم توظيف القبالات المتقاعدات؛
- الانتهاء تقريبا من إنشاء وظائف لمساعدين يعملون في العيادات وتدريبهم على إجراء جراحات بسيطة كآلية لتغيير المهام؛
- توفير التدريب التخصصي بعد التخرج للأطباء الشباب؛
- توفير التدريب أثناء الخدمة لمقدمي الرعاية الصحية يشمل تنظيم الأسرة والتوجيه والإشراف الداعم، وصحة المراهقين، والتغذية وما إلى ذلك.

### معالجة انتشار ناسور الولادة

وضع وبدء ونشر خطة استراتيجية لمكافحة ناسور الولادة. وتوفير التوعية المستمرة والإحالة إلى أماكن العلاج والتأهيل بدعم من الشركاء.

## توعية النساء والفتيات بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية

إنشاء مجموعات للتوعية المجتمعية على مستوى المشيخات، على أن يكون هدفها الرئيسي زيادة المعرفة، وتمكين النساء والفتيات من أجل اتخاذ القرارات والخيارات المناسبة على أساس تلك المعرفة. وقد أكمل مكتب السيدة الأولى تلك الجهود حيث تمثل دوره الرئيسي في توفير التوعية مستخدماً الزعماء التقليديين والدينيين.

## تعزيز استخدام وسائل منع الحمل وتوافر المعلومات المتعلقة بتنظيم الأسرة

بغية تعزيز استخدام وسائل منع الحمل وتوافر المعلومات المتعلقة بتنظيم الأسرة، تجري عملية بناء للقدرات (بما في ذلك قدرات كبار المدربين والميسرين)، ويجري وضع واستخدام دليل لتنظيم الأسرة ومناهج دراسية لتوحيد التدريب على الصعيد الوطني. إضافة إلى ذلك، يتم توفير ورصد السلع الأساسية عن طريق لجنة لتأمين السلع الأساسية مؤلفة من مختلف الأطراف الرئيسية المعنية. ويتم رصد توافر المخزون السلعي ونفاده بالتعاون مع المستودعات الطبية المركزية باستخدام نظامي CHANEL و LMIS. وتجري أيضاً دراسات استقصائية سنوية لرصد السلع الأساسية. وبغية الوصول إلى المجتمعات المحلية التي يتعذر الوصول إليها، أطلقت الحكومات بالتعاون مع الشركاء خدمات للتوعية لكن يظل التحدي الرئيسي هو النهوض بتلك التدخلات الرئيسية.

الطرائق المتبعة لتلبية الطلب المتزايد على ارتياد العيادات الطبية منذ الإعلان عن مبادرة الرعاية الصحية المجانية. في ما يلي الطرائق المتبعة لتلبية الطلب المتزايد على نقاط تقديم الخدمات:

- بناء وإصلاح المزيد من المنشآت الصحية؛
- توفير الأدوية المجانية والمعدات والكواشف المخبرية للفئات المستهدفة في إطار مجموعة تدابير الرعاية الصحية المجانية؛
- تطبيق نظام الأجر القائم على الأداء؛
- تدريب وتعيين المزيد من الموظفين. بمن فيهم القابلات المتقاعدات والأطباء الاستشاريون؛
- إنشاء المزيد من مؤسسات التدريب الصحي مثل إنشاء المدرسة الثانية للقابلات ومدرسة المساعدين الطبيين.

## معالجة المسائل المتعلقة بتأنيث فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

بغية توفير الاحتياجات اللازمة للتصدي لعملية تأنيث فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، تم اتخاذ الإجراءات التالية التي أسهمت في مجموعها في الحد من انتقال العدوى من الأم إلى الطفل لتصل نسبتها إلى حوالي ٥ في المائة:

- تعديل القانون الوطني للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز ومكافحته لعام ٢٠٠٧ الذي يجرم المرأة التي تلد طفلاً يحمل فيروس نقص المناعة البشرية، إذ تم تغيير هذا النص في البندين ١٢ و ٢١ ليصبح على النحو التالي "لا ترتكب المرأة جرماً بوضعها طفلاً يحمل فيروس نقص المناعة البشرية"؛
- زيادة أماكن العلاج من فيروس نقص المناعة البشرية من ١٦ مركزاً إلى ٧٠٠ مركزاً؛
- كان بروتوكول العلاج الأساسي ينص على علاج الأطفال الرضع فقط، وتغيير الأمر الآن لبدء العلاج من فترة الحمل والولادة؛
- تشجيع ودعم إنشاء مؤسسة صوت النساء الحاملات لفيروس نقص المناعة البشرية في جميع أنحاء البلد؛
- يتلقى المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية العلاج مجاناً حتى قبل الأخذ بمبادرة الرعاية الصحية المجانية

## التمكين الاقتصادي للمرأة

أشير في التقرير إلى أن هناك عدداً محدوداً جداً من الخدمات الاقتصادية والاجتماعية التي تستهدف النساء في القطاع غير الرسمي (الفقرة ١٧٩). يرجى تقديم معلومات عن الجهود المحددة التي بذلتها الدولة الطرف لمساعدة النسبة الكبيرة من النساء في القطاع غير الرسمي، مثل التعاملات في أشكال التجارة الصغيرة، على إنشاء شركات مستدامة. يرجى تقديم معلومات عن المدى الذي تتصدى به سياسة التمويل الصغير الوطنية لمعالجة حالة الضعف التي تعيشها النساء في القطاع غير الرسمي، حيث تضطر غالبتهن إلى اللجوء إلى نظام الادخار غير الرسمي أو "Osusu's"؟ ويرجى إبلاغ اللجنة بالتقدم احرز في إنشاء الإطار الوطني للتنسيق والرقابة لكفالة جمع البيانات وضمان نظم المدخرات والقروض والائتمان (الفقرة ١٨٧).

اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي هي الوكالة الحكومية في سيراليون، وأنشئت لتقود مبادرة التخفيف من حدة الفقر في هذا البلد. وقد قطعت مشاركة اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي شوطاً طويلاً في مساعدة النساء في القطاع غير الرسمي، لكن اللجنة اضطلت في الآونة الأخيرة وفي إطار مشروع التنمية القائمة على المجتمعات المحلية في سيراليون، الذي تموله حكومة سيراليون والبنك الإسلامي للتنمية، بدور ريادي مع ١١٨ جماعة من جماعات المساعدة الذاتية ذات الاهتمامات المشتركة في جميع أنحاء البلد.

وهذه الجماعات مكونة من نساء فقيرات شكلن بصورة طوعية مجموعات يتراوح عدد أعضائها ما بين ١٥ إلى ٢٠ عضواً متجانساً (يجمعهن نفس الموقع، والعمل، وما إلى ذلك والعلاقة الوثيقة (اهتمامات مشتركة)).

ويمكن أن توصف هذه الجماعات بأنها مؤسسات ديمقراطية محلية غير رسمية هدفها الأساسي تحقيق التمكين الذاتي من خلال التدريب على القيادة والإدخار، والتوعية بأهمية الاجتماعات، وتقاسم المسؤوليات، والأعمال المصرفية، والأنشطة المدرة للدخل، وحفظ السجلات، وتعبئة المجتمعات المحلية وتوعيتها.

وقد جمعت هذه الجماعات، حتى نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، ما يزيد على ١٨٠ مليون ليون سيراليوني في حسابات مصرفية مختلفة في جميع أنحاء البلد من مدخراتها الأسبوعية الفردية منذ تشكيلها في أيار/مايو ٢٠١٢. وتجتمع هذه الجماعات أسبوعياً ويتناوب أعضاؤها على الرئاسة، ويتم تغيير "الممثلتين الدائميتين" اللتين يشار إليهما عادة على أنهما الرئيستان في نهاية كل سنة. وتتخذ هذه الجماعات قراراتها بتوافق الآراء.

وتقدم هذه الجماعات قروضا داخلية من المدخرات بسعر فائدة متفق عليه وتبلغ نسبة سداد القروض ١٠٠ في المائة. وقد تم تعزيز تمويل تلك الجماعات بمنحة من اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي بقيمة ٩٣ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة توزع على أساس ١ ٥٠٠ دولار، أو ١ ٠٠٠ دولار، أو ٥٠٠ دولار أو لا شيء لكل جماعة على أساس الأداء، من خلال التقييمات التي تجرى، وقد بدء في تنفيذ خطة تدريبية للشروع في القيام بأنشطة لكسب الرزق وخاصة في مجال الحدائق المنزلية.

وهناك جماعة أخرى من النساء تتلقى الدعم في إطار برنامج تطوير المؤسسات البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة للشباب الذي يستهدف ٣٢ جماعة ولا سيما النساء المهتمات بالأعمال التجارية وذوات المهارات القابلة للتسويق. ويتجمع هؤلاء في مجموعات من المؤسسات الصغيرة المؤلفة من ٢٠ عضواً يتم تمكينهم من خلال توفير الموارد اللازمة التالية:

- محور الأمية المالية والتدريب على تطوير الأعمال التجارية.
- المنح الممولة من المساعدة التقنية.
- الحصول على قروض بأسعار فائدة ميسرة تصل إلى ٢٠ في المائة لدعم نمو المشاريع البالغة الصغر (هامش الربح ضروري لكفالة نمو الصندوق المتجدد كي تستفيد نساء أخريات من هذا النظام).
- تخصيص قيمة القرض على أساس متجدد لفترة استحقاق تتراوح من ٦ أشهر إلى سنة واحدة.
- الإمهال شهرين حسب المبلغ الذي تتم الموافقة عليه وطبيعة النشاط التجاري.

### مدى معالجة سياسة التمويل البالغ الصغر لضعف المرأة

تعتبر حكومة سيراليون التمويل البالغ الصغر عنصراً لا يتجزأ من عناصر القطاع المالي الأوسع نطاقاً. وتسترشد هذه السياسة برؤية تتمثل في إمكانية الحصول على نطاق واسع على تمويل بالغ الصغر في جميع أنحاء البلد من خلال المؤسسات العاملة وفقاً لمبادئ تجارية. ويركز بعض المانحين على الائتمان، والبعض الآخر على المدخرات، ويركز آخرون على الائتين معاً، والهدف من ذلك هو زيادة التوعية والتمكين من توسيع نطاق الخدمات التي تقدم إلى الفقراء. والقصد من هذه الخطوة هو توصيل الخدمات المالية إلى بيوت الفقراء.

ومع ذلك، لا تعالج هذه السياسة مسألة أسعار الفائدة غير المستغلة، لا سيما للنساء العاملات في القطاع غير الرسمي. فهي تحد، كما يتبين من جميع المؤشرات، من فرص حصول المرأة على التمويل البالغ الصغر فضلاً عن ارتباطها بأحكام وشروط المؤسسات المالية.

ومن ثم، يلجأ معظم النساء إلى المدخرات العادية كما هو الحال في جماعات المساعدة الذاتية ذات الاهتمامات المشتركة، التي يمكن أن تساعدن على تحسين طريقة إدارة أموالهن، ويمكن أن توفر، عند الاقتضاء، قروضا صغيرة بشروط مرنة وتنافسية دون طلب ضمانات، وذلك لتلبية الاحتياجات الطارئة من الاستثمار في المشاريع الصغيرة أو الزراعة.

وغالبية أعضاء هذه الجماعات هم من صغار المزارعين الذين يحتاجون إلى الحصول على الموارد الإنتاجية بشكل آمن ومستقر فضلاً عن المدخلات والخدمات المالية المناسبة للاستثمار في نظم الإنتاج الخاصة بهم وتحسين قدرتها. ويحتاج هؤلاء الأعضاء أيضاً إلى الخدمات الإرشادية المناسبة والتدريب، وتحسين البذور والتكنولوجيات والوصول إلى المرافق التسويقية المناسبة. وهذه الحاجة ماسة بشكل خاص في كل مجتمع محلي مهمش ومستبعد.

ويبين الجدول أدناه أن النساء في القطاع غير الرسمي يستفدن من القروض التي تقدمها مؤسسات التمويل البالغ الصغر.

### توزيع نطاق تغطية عملاء التمويل البالغ الصغر حسب نوع الجنس والمقاطعة

المقاطعة	عملاء التمويل البالغ الصغر	
	الذكور	الإناث
المنطقة الغربية	٣٤٧٥	١٦٤١٤
بو	١٧٦٦	٧٠٦٥
بوني	١٠٤	٣١١
مويامبا	٥٧٠	٢٢٦٢
بوجيهون	٢٣٧	٩٤٧
كينيمبا	٦٤٤	٣٦٥٠
كونو	١١٤٥	٢٦٧١
كيلاهون	٣٨٥	١٥٤٢
بومبالي	٧٣٧	٧٣٢٠
كوينادوغو	٢٤٠	١٣٦٠
تونكوليلي	٧٣٨	٢٧٨٠
بورتلوكو	١١٤٧	٤٥٨٢

تم تجميع هذه البيانات من خلال الإحصاءات المقدمة من مؤسسات تمويل المشاريع البالغة الصغر في تموز/يوليه ٢٠١٢ على النحو المذكور في الخطة من أجل الرخاء.

### المرأة الريفية

١٩ - يرجى إبلاغ اللجنة عن حالة مشروع السياسة الجديدة المتعلقة بالأراضي، وعن محتواه فيما يتعلق بحصول المرأة على الأراضي وإدارتها في المناطق الريفية، وتحديد إطار زمني لاعتماده. ويرجى تقديم معلومات عن أي استراتيجية أو برنامج تنفذه الدولة الطرف لتحسين وضع النساء والفتيات الريفيات، بما في ذلك إمكانية حصولهن على الرعاية الصحية، والتعليم، والعمل، والائتمان، ومشاركتهن في صنع القرار. ويرجى أيضا تقديم معلومات عن أثر الاستراتيجية الثانية للحد من الفقر المتعلقة بالإدماج الاجتماعي للمرأة الريفية، وعن فرص حصولها على خدمات الصرف الصحي، والإسكان، والمياه، والكهرباء، والنقل والاتصالات، ويرجى الإشارة إلى ما إذا كانت هناك أي برامج تعليمية متبعة أو متوخاة في إطار الاستراتيجية الثالثة التي يجري وضعها، كوسيلة للتخفيف من حدة الفقر، في أي مجال من المجالات بما في ذلك محور الأمية الوظيفية وتنمية المؤسسات، والتدريب على المهارات، والتمويل البالغ الصغر.

ولا تزال السياسات المتعلقة بالأراضي قيد الاستعراض. وقد اشتملت الاستراتيجية الثانية للحد من الفقر التي يطلق عليها عادة برنامج التغيير، على إشارة إلى المرأة الريفية في معرض الإدماج الاجتماعي. وقدمت حكومة سيراليون الدعم للـ "النساء الحافيات" وهن نساء ريفيات أميات، ويسرت سفرهن إلى الهند للدراسة حتى يصبحن في غضون ستة أشهر مهندسات في مجال الطاقة الشمسية. وأتمت هؤلاء النساء بنجاح دراستهن ويضطلعن الآن بعملية كهربية الريف. وقد أتاحت كلية الطاقة الشمسية الفرصة لخريجات جامعيات شابات كي يتلقين على أيدي النساء الحافيات تدريبات في مجال الطاقة الشمسية. وتشمل المسائل المتعلقة بالتعليم، والصحة، والمعلومات المتعلقة بالتمويل المبالغ الصغر المذكورة أعلاه كلاً من المناطق الريفية والحضرية في البلد. وفي الواقع تتضمن استراتيجية الجيل الثالث للحد من الفقر، التي يطلق عليها برنامج تحقيق الرخاء، آلية قوية لدعم المرأة الريفية في مجالي الحماية الاجتماعية وتمكين المرأة في هذا البلد.

### الزواج والعلاقات الأسرية

٢٠ - يرجى إبلاغ اللجنة بالحالة الراهنة لمشروع قانون القضايا الزوجية ومضمونه (الفقرة ٢٤٠)، الذي لا يزال معلقاً منذ عام ٢٠٠٥، بما في ذلك حضانة الأطفال، وتقديم الدعم المالي إلى الزوج والأطفال في حالة الطلاق أو الانفصال، وتوفير جدول زمني لاعتماده. ويرجى الإشارة أيضاً إلى ما إذا كان الموظفون المعنيون في المجالس المحلية، وخاصة في المناطق الريفية، قد تلقوا تدريباً منهجياً على قانون تسجيل الزواج والطلاق العرفي، وكذلك على قانون أيلولة الأصول. كما يرجى بيان حالات تعدد الزوجات التي تمت قبل نفاذ قانون تسجيل الزواج العرفي. يرجى بيان التدابير المتخذة لكفالة التطبيق الصارم لقانون أيلولة الأصول. وعلاوة على ذلك، وبالنظر إلى أن القانون لا يطبق على ممتلكات الأسرة، وملكية رؤساء القبائل أو الملكية المشتركة التي تمت حيازتها بموجب القانون العرفي (المادة ١، الفقرة ٣)، يرجى بيان الطريقة التي تنصدها الدولة الطرف للممارسات العرفية السائدة التي لا تزال تمنع المرأة من الإرث أو امتلاك العقارات والأراضي في المناطق الريفية حيث تخضع الملكية للقانون العرفي.

ولا يزال مشروع قانون القضايا الزوجية (٢٠٠٥) ينتظر البت فيه، وهو جزء من الخطة الاستراتيجية للوزارة المدرجة في ميزانية عام ٢٠١٤. وتنتظر أيضاً وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل وشركاؤها في عملية مراجعة الدستور الحالي لترى ما يمكن أن يترتب على الإصلاح الدستوري وتبحث في الوقت نفسه مراجعة مشروع قانون القضايا الزوجية لمعالجة المسائل المتعلقة بالقضايا الزوجية المعاصرة في سيراليون.

وعقدت الوزارة بدعم من شركائنا الإنمائيين سلسلة من الدورات التدريبية لفائدة سلطات المجالس المحلية بشأن القوانين الثلاثة لتحقيق العدل بين الجنسين، لا سيما قانون تسجيل الزواج والطلاق العرفيين؛ وقانون العنف العائلي؛ وقانون أيلولة التركات.

ولا يزال مشروع قانون القضايا الزوجية مجرد مشروع ويناقشه المجتمع المدني والوزارات والإدارات والوكالات الحكومية ذات الصلة.

وقد تبين أن مشروع القانون محدود النطاق حيث لا يغطي كافة حالات الزواج والعلاقات الأسرية بموجب القانون العرفي التي تؤثر على المرأة الريفية.

وقد اقترحت وزارة الرعاية الاجتماعية، والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إجراء بحث في مجال العلاقات الزوجية والعلاقات الأسرية بموجب القانون العرفي، وأدرج نتائجه في مشروع القانون. وتمثل أحد التحديات الرئيسية في الافتقار للموارد المالية اللازمة لتمويل البحث المقترح.

ولم يجر حتى الآن تدريب معين على مشروع قانون القضايا الزوجية بسبب الافتقار إلى الأموال. وفيما يتعلق بوراثة المرأة للممتلكات بموجب القانون العرفي، تتناول المحاكم العليا بصفتها هنا محاكم استئناف هذه المسألة من الناحية القضائية وتطبق القانون العام في ما يتعلق بحقوق الإنسان والإنصاف.